مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية

اسم المقال: تعزيز الفهم القانوني لدور المجتمع المدني في حماية التراث الثقافي في العالم العربي
اسم الكاتب: فاطمة محمد الشهابي
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/8586
تاريخ الاسترداد: 2026/05/13 09:33 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

جامعة الشارقة
UNIVERSITY OF SHARJAH

مجلة جامعة الشارقة

مجلة علمية محكمة

للعلوم القانونية

المجلد 20، العدد 2
ذو القعدة 1444 هـ / يونيو2023م

الترقيم الدولي المعياري للدوريات 2616-6526

https//:doi.org/10.36394/jls.v20.i2.10

تَعْزِيْزُ اَلْفَهْمِ اَلْقَانُوْنِيّ لِدَوْرِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَدَنِيّ فِي حِمَايَةِ اَلتُّرَاثِ الثَّقَافِي فِي اَلْعَالَمِ اَلْعَرَبِيّ

فاطمة محمد الشهابي[1]

تاريخ الاستلام: 20-03-2021 **تاريخ القبول: 04-10-2021**

ملخص البحث:

التُّـراثُ الثَّقافِـي هُـو الأَسَـاسُ الجَوْهَـرِيُّ لِهُويَّـةِ المُجْتَمَعَـاتِ وتَحْقِيْـقِ نَهْضَتِهَـا الحَضَارِيَّـةِ والثَّقَافِيَّـةِ وَالاقْتِصَادِيَّـةِ. لَقَدْ نَصَّتْ المَـادَّةُ الخَامِسَـةُ عَشْـرَة مِـنْ العَهْـدِ الدُّوَلِـي الخَـاصّ بِالحُقُـوقِ الاقْتِصَادِيَّـةِ وَالاجْتِمَاعِيَّـةِ وَالثَّقَافِيَّـةِ لِعَـامِ 1966م عَلَـى "أَنْ تُقِرَّ الـدُّوَلُ الأَطـرَافُ فِـي هَـذَا اَلْعَهْـدِ بِـأَنَّ مِـنْ حَـقِّ كُلِّ فَـرْدٍ أَنْ يُشَـارِكَ فِـي اَلْحَيَـاةِ اَلثَّقَافِيَّـةِ".

وَلَا شَـكَّ أَنَّ اَلإِنْسَـانَ هُـوَ عُنْصُـرٌ مُهِـمٌّ فِـي حِمَايَـةِ هَـذَا اَلْمَـوْرُوْثِ وَالحِفَـاظِ عَلَـى اسْـتِمْرَارِيَّتِهِ وَنَقْلِـهِ لِلأَجْيَـالِ القَادِمَـةِ. وَهُنَـاكَ حَاجَـةٌ مُلِحَّـةٌ فِـي العَالَـمِ العَرَبِـيّ لِتَفْعِيْـلِ دَوْرِ اَلْمُجْتَمَـعِ وَمُشَـارَكَتِهِ فِـي صَـوْنِ اَلْمَـوْرُوْثِ اَلثَّقَافِـي، لَاسِـيَّمَا أَنَّ التُّـرَاثَ الثَّقَافِـيَّ مُهَـدَّدٌ بِكَثِيْـرٍ مِـنْ اَلْمَخَاطِـرِ فِـي اَلْوَقْـتِ اَلْمُعَاصِـرِ؛ ونَظَـرًا لِلأَزَمَـاتِ اَلَّتِـي تَمُـرُ بِهَـا اَلْمَنْطِقَـةِ فَـإِنَّ اَلْأَخْـذَ فِـي اَلاعْتِبَـارِ حُقُـوقَ اَلأَفْـرَادِ وَالجَمَاعَـاتِ فِـي التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي عِنْـدَ سَـنِّ التَّشْـرِيْعَاتِ القَانُونِيَّـةِ هُـوَ أَحَـدُ الوَسَـائِلِ المُهِمَّـةِ وَالضَّرُوْرِيَّـةِ لِتَفْعِيْـلِ اَلْمُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّـةِ. وَبِنَـاءً عَلَـى ذَلِـكَ، يَهْـدُفُ هَـذَا اَلْبَحْـثُ إِلَـى تَعْزِيْـزِ اَلْمَفْهُوْمِيَّـةِ القانُونِيَّـةِ لِـدَوْرِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَحَلِّـي لِتَفْعِيـلِ مُشَـارَكَتِهِ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي فِـي اَلْعَالَـمِ اَلْعَرَبِـيّ تَحْـتَ مظَلَّـةِ اَلْمَرْجِعِيَّـاتِ الدَّولِيَّـةِ وَالإِقْلِيمِيَّـةِ؛ مُتمثِّلَـةً فِـي مُعَاهَـدَاتِ اَلْيُونِسْـكُو وَجَامِعَـةِ اَلـدُّوَلِ العَرَبِيَّـةِ، مَـعَ التَّرْكِيْـزِ عَلَـى دُسْـتُورِ اَلْمُنَظَّمَـةِ اَلْعَرَبِيَّـةِ لِلتَّرْبِيَـةِ وَالثَّقَافَـةِ وَالعُلُـومِ لِعَـامِ 1964م الَّـذِي تَـمَّ تَعْدِيْلُـهُ عَـام 2016م، وَآخِـرِ التَّطَـوُّرَاتِ القَانُونِيَّـةِ وَالمَبَـادِئِ الأَسَاسِـيَّةِ فِـي الْعَقْـدِ اَلْعَرَبِـيّ لِلحَـقِّ الثَّقَافِـي (2018 - 2027). وَيُنَاقِـشُ هَـذَا اَلْبَحْـثُ أَيْضًـا أَبْـرَزَ التَّحَدِّيَـاتِ التِـي تَحُـوْلُ دُوْنَ اَلْمُشَـارَكَةِ اَلاجْتِمَاعِيَّـةِ اَلَّتِـي مِـنْ شَـأْنِهَا إِضْعَـافُ دَوْرِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيّ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي، كَالعَوْلَمَـةِ وَقِلَّـةِ الوَعِـي بِأَهَمِيَّـةِ التُّـرَاثِ وَالمُعْتَقَـدَاتِ الدِّينِيَّـةِ.

الكلمات الدالة: التراث الثقافي، المشاركة المجتمعية، العالم العربي، الفهم القانوني.

(1) كلية الشريعة والقانون - جامعة جازان (جازان - المملكة العربية السعودية)

falshehaby@jazanu.edu.sa

• المُقَـدِّمَـةُ:

التُّـرَاثُ الثَّقَافِـي هُـوَ اَلْمُكَـوّنُ الأَسَاسِـي لِهُويَّـةِ اَلأُمَـمِ وَنَهْضَتِهَـا اَلْحَضَارِيَّـةِ، وَهُـوَ الَّـذِي يُمَيِّـزُ مُجْتَمَعًـا عَـنْ اَلاَخَـرِ، وَيُشَـكِّلُ هُوِيَّتَـهُ الثَّقَافِيَّـةَ اَلْمُسْـتَقِلَّةَ.(1) وَفِـي اَلاَوِنَـةِ اَلاَخِيْـرَةِ، يَتَعَـرَّضُ التُّـرَاثُ اَلإِنْسَـانِيُّ لِخَطَـرِ التَّهْدِيْـدِ فِـي جَمِيْـعِ أَنْحَـاءِ اَلْعَالَـمِ لِأَسْـبَابٍ بِيئِيَّـةٍ طَبِيعِيَّـةٍ أَوْ مِـنْ عَمَـلِ اَلإِنْسَـانِ. لَكِـنَّ اَلْمُشْـكِلَةَ قَـدْ تَكُـونُ أَكْثَـرَ تَفَاقُمًـا فِـي عَالَمِنَـا اَلعَرَبِـيِّ؛ فِـي ظِـلِّ الظُّـرُوفِ وَالتَغْيِيـرَاتِ الإِقليمِيَّـةِ اَلَّتِـي تَعْصِـفُ بِالمَنْطِقَـةِ، كَالنِّزَاعَـاتِ اَلْمُسَـلَّحَةِ فِـي بَعْـضِ الـدُّوَلِ أَوْ النَّهْـبِ وَالاتِّجَـارِ غَيْـرِ المَشْـرُوْعِ بِالآثَـارِ وَغَيْرِهَـا. بِنَـاءً عَلَـى آَخِـرِ إِحْصَائِيَّـةٍ لِمُنَظَّمَـةِ اَلأُمَـمِ اَلْمُتَّحِـدَةِ لِلتَّرْبِيَـةِ وَالثَّقَافَـةِ وَاَلْعُلُـومِ، هُنَـاكَ (22) مَوْقِعًـا أَثَرِيًّـا فِـي اَلْوَطَـنِ اَلْعَرَبِـيِّ مُـدْرَجٌ فِـي قَائِمَـةِ اَلتُّـرَاثِ اَلْعَالَمِـيِّ اَلْمُهَـدَّدِ بِالخَطَـرِ، بِالإِضَافَـةِ إِلَـى تَعَـرُّضِ اَلْكَثِيـرِ مِـنْ اَلْمَوَاقِـعِ اَلأَثَرِيَّـةِ لِلضَّـرَرِ وَالتَّدْمِيْـرِ فِـي أَمَاكِـنِ اَلنِّزَاعَـاتِ اَلْمُسَـلَّحَةِ.(2)

وَعَلَـى الرُّغْـمِ مِـنْ أَهَمِيَّـةِ دَوْرِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي فِـي صَـوْنِ اَلْمَـوْرُوْثِ اَلإِنْسَـانِي إِلَّا أَنَّ سِيَاسَـةَ حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ اَلثَّقَافِـي اَلْمَحَلِيَّـةَ وَالإِقْلِيْمِيَّـةَ فِـي اَلْعَالَـمِ اَلْعَرَبِـي مُتَمَثِّلَـةً فِـي اَلْقَوَانِيْـنِ لَـمْ تُرَكِّـزْ عَلَـى تَكْرِيْـسِ اَلْمُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّـةِ وَتَفْعِيْـلِ دَوْرِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَحَلِـيِّ وَالأَفْـرَادِ فِـي تَنْفِيْـذِ اَلسِّيَاسَـةِ اَلْمَعْنِيَّـةِ بِالتُّـرَاثِ اَلثَّقَافِـي. وَعَلَيْـهِ، سَـيُرَكِّزُ هَـذَا اَلْبَحْـثُ عَلَـى دِرَاسَـةِ فِكْـرَةِ تَضْمِيْـنِ اَلْمُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّـةِ فِـي اَلْقَوَانِيـنِ وَالمُعَاهَـدَاتِ الثَّقَافِيَّـةِ اَلإِقْلِيْمِيَّـةِ فِـي اَلْعَالَـمِ اَلْعَرَبِـيِّ؛ لِتَعْزِيْـزِ اَلْمَفْهُـومِ القَانُوْنِـيِّ لِـدَوْرِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيِّ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي؛ إِذ إِنَّ تَعْزِيْـزَ القَوَانِيـنِ وَإِشْـرَاكَهَا لِلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيِّ سَيُسْـهِمُ فِـي زِيَـادَةِ الوَعْـي لَـدَى اَلأَفْـرَادِ وَالمُجْتَمَـعِ بِأَهَمِيَّـةِ اَلتُّـرَاثِ، وَوَاجِبِهِـمْ اَلْقَانُوْنِـيِّ وَالإِنْسَـانِيِّ نَحْـوَهُ. فَـإِدْرَاجُ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي فِـي اَلتَّشْـرِيْعَاتِ اَلْوَطَنِيَـةِ قَـدُ تُسْـهِمُ فِـي خَلْـقِ شُـعُورٍ لَـدَى اَلْمُجْتَمَعِ بِالانْتِمَـاءِ وَالمَسْـؤُولِيَّةِ لِحِمَايَـةِ مَوْرُوْثِـهِ اَلْحَضَـارَيِّ، حَيْـثُ إِنَّ هُنَـاكَ عَلَاقَـةً مُتَكَامِلَـةً وَمُتَرَابِطَـةً بيـنَ دَوْرِ اَلْمُجْتَمَـعِ وَتَحْقِيْـقِ اَلسِّيَاسَـةِ اَلْعَامَّـةِ لِصَـوْنِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـيِّ. وَعَلَـى اَلرُّغْـمِ مِـنْ التَّحَدِيَّـاتِ

(1) Silivia Borelli & Federico Lenzerini, Cultural Heritage, Cultural Rights, Cultural Diversity: New Developments in International Law، (Leiden: Boston : Martinus Nijhoff Publishers,(2012 , P:63.

(2) United Nations, Security Council Hears Calls for "All Of UN" Approach to Stop Destruction, Smuggling of Cultural Heritage, UN News (Nov. 30,(2017 , available at https://news.un.org/en/story/2017/11/637901security-council-hears-calls-all-un-approach-stop-destruction-smuggling

- انظر أيضًا:

Special Rapporteur in the Field of Cultural Rights, First Report on Cultural Rights, para. 49, U.N. Doc.A/HRC/71/317 (Aug. 9,(2016 , Karima Bennoune, available athttps://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N16/254/44/PDF/N1625444.pdf?OpenElement

الَّتِي تُوَاجِهُ اَلْمُشَارَكَةَ اَلإِجْتِمَاعِيَّةَ فَإِنَّ هَذَا اَلْبَحْثَ بيَّنَ أَنَّهُ هُنَاكَ إِمْكَانِيَّةٌ لِتَفْعِيْلِ دَوْرِ اَلأَفْرَادِ وَالجَمَاعَاتِ، مِنْ خِلالِ اَلْحَثِّ عَلَى خَلْقِ اِلْتِزَامَاتٍ قَانُوْنِيَّةٍ وَمُجْتَمَعِيَّةٍ؛ لِلْحِفَاظِ عَلَى اَلتُّرَاثِ اَلثَّقَافِيِّ وَتَطْوِيْرِهِ.

إِنَّ مُوَاجَهَةَ هَذِهِ اَلْمُشْكِلَةِ وَالتَّصَدِّي لِلْمَخَاطِرِ اَلَّتِي تُهَدِّدُ اَلتُّرَاثَ اَلثَّقَافِيَّ تَسْتَلْزِمُ اَلتَّعَاوُنَ بَيْنَ اَلْمُؤَسَسَاتِ اَلْمَعْنِيَّةِ فِي اَلدَّوْلَةِ وَالْمُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِيِّ وَالأَفْرَادِ وَاَلْمُنَظَّمَاتِ غَيْرِ اَلْحُكُوْمِيَّةِ اَلَّتِي بِإِشْرَاكِهَا تَكُوْنُ هُنَاكَ سِيَاسَةٌ مُتَكَامِلَةٌ وَفَعَّالَةٌ لِحِمَايَةِ اَلتُّرَاثِ اَلثَّقَافِيِّ. فَالْمُجْتَمَعُ هُوَ أَحَدُ اَلسُّبُلِ لِإِعَادَةِ إِحْيَاءِ اَلْمَوْرُوْثِ اَلْحَضَارِيِّ وَضَمَانِ اِسْتِمْرَارِيَّتِهِ وَتَطَوُرِهِ فِي اَلْعَالَمِ اَلْعَرَبِيِّ. وَالمُجْتَمَعُ يُؤدِّي دَوْرًا مُهِمًّا وَأَسَاسِيًّا فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي، سَوَاءً مِنْ خِلالِ إِحْيَائِهِ، أَوْ تَعَلُّمِه، أو تَوْثِيْقِهِ، أو دِرَاسَتِهِ، أو تَنْفِيْذِ وَاتِّبَاعِ اَلْقَوَانِينِ ذَاتِ اَلصِّلَةِ بِصَوْنِ اَلتُّرَاثِ، وَالتَّعَاوُنِ مَع الخُبرَاءِ لِحِمَايَةِ التُّرَاثِ.

- **إِشْكَالِيَّةُ اَلْبَحْثِ:**

تَتَجلى مُشْكِلَةُ اَلبَحْثِ فِي خُطُورَةِ تَهْمِيشِ اَلدَّوْلَةِ لِدَوْرِ المُجْتَمَعَاتِ اَلْمَحَلِيَّةِ عِنْدَ عَمَلِيَّةِ سَنِّ القَوَانِينِ اَلْمَعْنِيَّةِ بِحِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي. فَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ السِّيَاجِ القَانُونِي الَّذِي وَضَعَهُ اَلْمُشَرِّعُ فِي كَثِيرٍ مِنْ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ لِضَمَانِ تَطْبِيقِ القَوَانِينِ اَلْمُخْتَصَّةِ بِحِمَايَةِ التُّرَاثِ مِنْ الهَدْمِ وَالسَّرِقَةِ، إلا أَنَّ هَذِه القَوَانِينَ تَفْتَقِدُ لِلتَّنفِيذِ الفَعَّالِ؛ بِسَبَبِ عَدَمِ إِشْرَاكِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِّي فِي اَلِيَّةِ اَلتَّنْفِيذِ وَإِشْعَارِهِ بِأَهَمِيَّةِ هَذَا اَلْمَوْرُوْثِ الثَّقَافِي لِلْفَرْدِ وَالمُجْتَمَعِ. وَعَلَيْه، فَسَوْفَ يُجِيْبُ اَلْبَحْثُ عَنْ التَّسَاؤُلَاتِ اَلآتِيَةِ: مَا أَهَمِيَّةُ اَلْمُشَارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّةِ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي؟ وَمَا أَبْرَزُ التَّحَدِّيَاتِ اَلَّتِي تُوَاجِهُ مُشَارَكَةَ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِّي فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي؟

وَحَيْثُ تَعْكِسُ التَّشْرِيعَاتُ الحَالِيَّةُ وَالمُمَارَسَاتُ السَّائِدَةُ فِي العَالَمِ العَرَبِيِّ وُجُودَ بَعْضِ الإِشْكَالِيَّاتِ فِي المَفَاهِيمِ، فَعَلَى سَبيلِ اَلْمِثَالِ مَا هُوَ التُّرَاثُ؟ وَمَا عَلَاقَةُ اَلْمُجْتَمَعِ بِالتُّرَاثِ؟ وَمَا دَوْرُهُ فِي تَحْقِيقِ سِيَاسَةِ صَوْنِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي؟ فَهَذَا اَلْبَحْثُ سُوْفَ يُجِيبُ عَلَى هَذِه التَّسَاؤُلاتِ الفَرْعِيَّةِ؛ لِلإِجَابَةِ عَلَى السُّؤَالِ الرَّئِيْسِ: كَيْفَ يُمْكِنُ تَعْزِيزُ المَفْهُومِ القَانُونِيِّ لِدَوْرِ المُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِّي فِي صَوْنِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي؟

- **أَهَمِيَّةُ اَلْبَحْثِ:**

1. **النَّاحِيَةُ النَّظَرِيَّةُ:**

إِنَّ دِرَاسَةَ الفَهْمِ القَانُونِي لِدَوْرِ المُجْتَمَعِ المَحَلِّي فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي وَالخَوْضِ فِي دِرَاسَةِ الفَجْوَةِ العَمِيْقَةِ بينَ الإِرْثِ الثَّقَافِي وَالمُجْتَمَعِ فِي التَّشْرِيْعَاتِ الحَالِيَّةِ فِي الوَطَنِ العَرَبِيِّ؛ تُسْهِمُ فِي إِضَافَةِ مَرْجِعٍ عِلْمِيٍّ جَدِيْدٍ فِي مَجَالِ التُّرَاثِ وَالقَانُون، ذَلِكَ لِقِلَّةِ الدِّرَاسَاتِ العَرَبِيَّةِ

الَّتِي تَنَاوَلَتْ مَوْضُوعَ تَعْزِيْزِ الفَهْمِ القَانُوْنِي لِدَوْرِ المُجْتَمَعِ المَحَلِّيِّ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي، هَذَا، وَإِنَّ دِرَاسَةَ المُشَارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ وَدَوْرِهَا فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ مِنْ وُجْهَةِ نَظَرٍ قَانُونِيَّةٍ ضِمْنَ اَلإِطَارِ اَلاجْتِمَاعِي والثَّقَافِي وَالاقْتِصَادِي لَتُسْهِمُ فِي اِعْتِمَادِ نَهْجٍ شُمُولِيٍّ وَإِضَافَةِ رُؤْيَةٍ قَانُونِيَّةٍ لِلْمُنَاقَشَاتِ الحَالِيَةِ الَّتِي تُرَكِّزُ عَلَى الجَوَانِبِ الاقْتِصَادِيَّةِ وَالعُمْرَانِيَّةِ لِلتُّرَاثِ الثَّقَافِي.

2. النَّاحِيَةُ اَلْعَمَلِيَّةُ:

إِنَّ دِرَاسَةَ دَوْرِ اَلْمُشَارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ فِي حِمَايَةِ التُرَاثِ الثَّقَافِي وَعَلَاقَةِ اَلأَفْرَادِ وَالمُجْتَمَعَاتِ بِالتُّرَاثِ الثَّقَافِي تُنْيُرُ اَلطَّرِيْقَ لِصُنَّاعِ القَرَارِ فِي الوَطَنِ العَرَبِيّ؛ لِتَعْزِيزِ اَلإِطَارِ القَانُونِيِّ وَالمُؤَسَّسَاتِي، بِمَا يَتَوَافَقُ مَعَ أَحْكَامِ الاتِّفَاقِيَّاتِ الدُّوَلِيَّةِ فِي هَذَا السِّيَاقِ؛ لِتَشْجِيْعِ مُشَارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِّي، وَالسَّمَاحِ لَه فِعْلِيًّا بِحِفْظِ تُرَاثِه الثَّقَافِي وَصَوْنِهِ وَحِمَايَتِه. وَنَظَرًا لِقِلَّةِ النُّصُوصِ القَانُونِيَّةِ اَلَّتِي تَتَنَاوَلُ مَوْضُوعَ اَلْمُشَارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّةِ، فَقَدْ اِعْتَمَدَ البَاحِثُ تَحْلِيْلَ التَّشْرِيْعَاتِ الدُّوَلِيَّةِ وَالإِقْلِيْمِيَّةِ؛ لِتَوْضِيْحِ أَهَمِيَّةِ اَلأَدَاةِ القَانُونِيَّةِ لِتَفْعِيلِ المُشَارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ، وَمِمَّا سَيُشَكِّلُ مَرْجِعًا قَانُونِيًّا لِكَافَّةِ المُهْتَمِّين بِمَجَالِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي وَالمُشَارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ، مِنْ مُحَامِيِّين وَبَاحِثِينَ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ اَلْمَصْلَحَةِ.

- **أَهْدَافُ اَلْبَحْثِ:**

يَهْدِفُ هَذَا اَلْبَحْثُ إِلَى مَا يَلِي:

1. إِبْرَازُ دَوْرِ المُشَارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي، وَبَيَانِ العَلَاقَةِ التَّكَامُلِيَّةِ لِدَوْرِ اَلأَفْرَادِ والمُجْتَمَعَاتِ فِي تطْبِيقِ القَوَانِينِ ذَاتِ العَلَاقَةِ فِي الوَطَنِ العَرَبِيّ.
2. تَوْضِيْحُ أَهَمِّ التَّحَدِّيَاتِ اَلَّتِي تَحُوْلُ دُوْنَ مُشَارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعَاتِ اَلْمَحَلِيَّةِ فِي المُحَافظَةِ عَلَى التُّرَاثِ الثَّقَافِي.
3. دِرَاسَةُ نَمَاذِجَ المُشَارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ فِي تَشْرِيْعَاتِ حِمَايَةِ التُّرَاثِ الإِقْلِيمِيَّةِ والدُّوَلِيَّةِ لِتَعْزِيْزِ القَوَانِينِ الوَطَنِيَّةِ فِي العَالَمِ العَرَبِيّ.
4. إِيْضَاحُ دَوْرِ التَّشْرِيْعَاتِ فِي تَفْعِيلِ دَوْرِ اَلأَفْرَادِ وَالجَمَاعَاتِ لِحِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِيّ.
5. التَّوَصُّلُ إِلَى نَتَائِجَ وَتَوْصِيَّاتٍ تُسْهِمُ فِي تَعْزِيْزِ الفَهْمِ القَانُوْنِي لِدَوْرِ المُجْتَمَعِ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِيّ.

- **مَنْهَجِيَّةُ اَلْبَحْثِ:**

سَوْفَ يَعْتَمِدُ اَلبَاحِثُ فِي دِرَاسَتِهِ عَلَى اِسْتِخْدَامِ المَنْهَجِ الوَصْفِي التَّحليلِي؛ وَذَلِكَ لِبَيَانِ

وتَوْضِيْحِ مَاهِيَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي وأَنْوَاعِه وأَهَمِيَّتِه، وَتَحْدِيدِ أَبْرَزِ التَّحَدِّيَاتِ الَّتِي تُوَاجِهُ المُجْتَمَعَ المَحَلِّي فِي حِمَايَةِ التُّراثِ الثَّقافِي، مُتَمَثِّلَةً فِي العَوْلمَةِ والوَضْعِ الاقْتِصَادِي الرَّاهِنِ، وَقِلَّةِ الوَعْي بِأَهَمِيَّةِ التُّرَاث، مَعَ التَّطَرُّقِ لِلْمُعْتَقَدَاتِ وتَأثيرِهَا عَلَى المُشَارَكَةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ، وَدِرَاسَةِ وتَحلِيلِ أَهَمِّ التَّشْرِيعَاتِ الَّتِي رَكَزَتْ عَلَى المُشَارَكَةِ الإجْتِمَاعِيَّةِ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي، وَيَشْمَلُ ذَلِكَ المُعَاهَدَاتِ الثَّقَافِيَّةَ الدُّوَلِيَّةَ وَمُعَاهَدَاتِ جَامِعَةِ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ؛ وَذَلِكَ لِتَعْزِيْزِ دَوْرِ اَلْمُجْتَمَعِ المَدَنِيِّ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقافِي فِي إِطَارِ قَانُونِي وَمُؤسَّسَاتِي.

- **تَقْسِيْمَاتُ اَلْبَحْثِ:**

- اَلْمَطْلَبُ اَلأَوَّلُ: مَاهِيَّةُ التُّرَاثِ الثَّقَافِي.

- اَلْفَرْعُ اَلأَوَّلُ: اَلْمَفْهُومُ.

- اَلْفَرْعُ الثَّانِي: أَنْوَاعُ التُّرَاثِ الثَّقَافِي.

- اَلْمَطْلَبُ الثَّانِي: اَلْمُشَارَكَةُ اَلْمُجْتَمَعِيَّةُ وَالتُّرَاثُ الثَّقَافِي فِي القَوَانِيْنِ الدُّوَلِيَّةِ وَالإِقْلِيْمِيَّةِ.

- اَلْفَرْعُ اَلأَوَّلُ: اَلْمُشَارَكَةُ اَلْمُجْتَمَعِيَّةُ وَالتُّرَاثُ الثَّقَافِي فِي الْمُعَاهَدَاتِ اَلدُّوَلِيَّةِ.

- اَلْفَرْعُ اَلثَّانِي: اَلْمُشَارَكَةُ اَلْمُجْتَمَعِيَّةُ وَالتُّرَاثُ الثَّقَافِي فِي اَلْمُعَاهَدَاتِ اَلْعَرَبِيَّةِ الثَّقَافِيَّةِ.

- اَلْمَطْلَبُ اَلثَّالِثُ: أَبْرَزُ التَّحَدِّيَاتِ اَلَّتِي تُوَاجِهُ مُشَارَكَةَ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِّي فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي.

- اَلْفَرْعُ اَلأَوَّلُ: اَلْعَوْلَمَةُ.

- اَلْفَرْعُ الثَّانِي: قِلَّةُ اَلْوَعْي بِأَهَمِيَّةِ التُرَاثِ.

- اَلْفَرْعُ الثَّالِثُ: اَلْمُعْتَقَدَاتُ اَلدِّيْنِيَّةُ.

- اَلْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: مُقْتَرَحٌ لِتَعْزِيْزِ مُشَارَكَةِ الْمُجْتَمَعِ اَلْمَحلِّي فِي صَوْنِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي.

- اَلْخَاتِمَةُ.

- اَلْمَرَاجِعُ.

اَلْمَطْلَبُ اَلأَوَّلُ: مَاهِيَّةُ اَلتُّرَاثِ الثَّقَافِي.

التُّـرَاثُ هُـوَ مَصْـدَرُ فَخْـرٍ لِـكُلِّ مُجْتَمَـعٍ؛ فَهُـوَ ذَاكِـرَةُ الشُّـعُوبِ وَالمُجْتَمَعَاتِ اَلَّتِـي تُمَيِّـزُ مُجْتَمَعًا عَـنْ اَلآخَـرِ، وَتُشَـكِّلُ هُوِيَّتَـه وَنَسِـيْجَهُ الاجْتِمَاعِـيّ. وإنَّ اِنْخِـرَاطَ جَمِيـعِ أَصْحَـابِ المَصْلَحَـةِ فِـي صَـوْنِ التُّـرَاثِ هُـوَ ضَـرُوْرَةٌ لِتَفْعِيـلِ وَتَنْفِيـذِ سِيَاسَـةِ وَقَوَانِيـن حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي فِـي الوَطَـنِ العَرَبِـيّ. وَتَخْضَـعُ اَلْمُشَـارَكَةُ اَلْمُجْتَمَعِيَّـةُ لِأَحْـكَامِ نُصُـوصٍ قَانُونِيَّـةٍ مُعيَّنَـةٍ وَمُحـدَّدَةٍ؛ تَـمَّ تَقْنِينُهَـا وِفْـقَ مَـا تَقْتَضِيـهِ اَلْمَصْلَحَـةُ اَلْعَامَّـةُ.

وَلِأَنَّ مَفْهُـومَ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي هُـوَ مَفْهُـومٌ مُتَعَـدِّدٌ وَمُتَغَيِّـرٌ، يَقْتَـرِنُ بِمفْهُـوم الحِفْـظِ والإِحْيَـاءِ والاسْـتِمْرَارِيَّةِ والنَّقْـلِ لِلأَجْيَـالِ القَادِمَـةِ؛ لِذَلِـكَ يَتَوَجَّـبُ مَعْرِفَـةُ مَاهِيَّـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي اَلَّـذِي يَتَوَجَّـبُ حِمَايتُـهُ مِـنْ قِبَـلِ المُجْتَمَـعِ. فَالمُمْتَلَـكَاتُ الثَّقَافِيَّـةُ فِـي أَيِّ دَوْلَـةٍ تكُـونُ مَادِيَّـةً أَوْ غَيْـرَ مَادِيَّـةٍ، وَتَشْـمَلُ اَلْمَوَاقِـعَ التَّارِيْخِيَّـةَ والطَّبِيعِيَّـةَ وَالآثَـارَ والمَعَـارِفَ والمَهَـارَاتِ، وَتُشَـكِّلُ جُـزْءًا لَا يَتَجَـزَّأُ مِـنْ حُقُـوقِ الإِنْسَـانِ. وَأَكَّـدَتْ اَللَّجْنَـةُ اَلْمَعْنِيَّـةُ بِالْحُقُـوقِ اَلاقْتِصَادِيَّـةِ وَالاجْتِمَاعِيَـةِ والثَّقَافِيَّـةِ أَهَمِيَّـةَ وُصُـولِ الفَـرْدِ إِلَـى تُرَاثِـهِ الثَّقَافِـي وَالمُشَـارَكَةِ فِـي صُوْنِـهِ فِـي التَّعْلِيـقِ رَقَـم (21)، حَيْـثُ نَـصَّ عَلَـى" تُعْتَبَـرُ اَلالْتِزَامَـاتُ بِاحْتِـرَامِ وَحِمَايَـةِ الحُرِّيَّـاتِ وَالتُّـرَاثِ الثَّقَـافِي وَالتَنَـوُّعِ الثَّقَـافِي؛ اِلْتِزَامَـاتٌ مُتَرَابِطَـةٌ".[1] وَيُنَاقِـشُ هَـذَا اَلْمَطْلَـبُ مَفْهُـومَ وَمَدْلُـولَ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي فِـي التَّشْـرِيْعَاتِ وَالاتِّفَاقِيَّـاتِ الدَّوْلِيَـةِ؛ بِمَـا يَتَوَافَـقُ مَـعَ حُقُـوقِ اَلإِنْسَـانِ.

اَلْفَرْعُ اَلأَوَّلُ: اَلْمَفْهُومُ:

اَلتُّـرَاثُ فِـي اَللُّغَـةِ اَلْعَرَبِيَّـةِ هُـوَ (مَـا وَرِثْنَـاهُ عَـنْ اَلأَجْـدَادِ)، وَأَصْلُهَـا مِـنْ وَرِثَ، يَقُـوْلُ اِبْـنُ مَنْظُـورٍ فِـي لِسَـانِ اَلْعَـرَبِ: وَرَّثَـهُ مَالَـه. وَيُقَـالُ: وَرَّثَ؛ أَيْ: تَـرَكَ تُرَاثًـا هَائِـلًا. و**تُـرَاثُ الأُمَّـةِ:** مَـا يَنْتَقِـلُ مِـنْ عَـادَاتٍ وَتَقَالِيْـدَ وَعُلُـومٍ وَآدَابٍ وَفُنُـونٍ وَنَحْوَهَـا مِـنْ جِيْـلٍ إِلَـى جِيْـلٍ.[2]

لا يُوْجَـدُ تَعْرِيـفٌ مُحَـدَّدٌ وَمُتَّفَـقٌ عَلَيْـهِ لِلتُّـرَاثِ الثَّقَافِـي، حَيْـثُ إِنَّـهُ هُنَـاكَ كَثِيـرٌ مِـنْ اَلْمَفَاهِيـمِ وَالتَّعَارِيـفِ كَغَيْـرِهِ مِـنْ اَلْمُصْطَلَحَـاتِ اَلْمُتَغَيِّـرَةِ فِـي العُلُـومِ الاجْتِمَاعِيَّـةِ وَالإِنْسَـانِيَّةِ الأُخْـرَى. وَاَلْجَدِيـرُ بِالذِّكْـرِ أَنَّ مُصْطَلَـحَ "التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي" اُسْـتُخْدِمَ لأَوَّلِ مَـرَّةٍ فِـي القَانُـونِ الدُّوَلِـيِّ فِـي الاتِّفَاقِيَّـةِ المُتَعَلِّقَـةِ بِحِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي وَالطَّبِيعِـي أو بِمَـا تَعْـرَفُ بِاتِّفَاقِيَّـةِ التُّـرَاثِ العَالَمِـي عَـام 1972م، حَيْـثُ حَصَـرَتْ التُّـرَاثَ الثَّقَافِيَّ المَـادِيَّ فِـي اَلآثَـارِ وَالمَوَاقِـعِ ذَاتِ القِيْمَـةِ العَالَمِيَّـةِ اَلاسْـتِثْنَائِيَّةِ؛ مِـنْ وُجْهَـةِ نَظَـرٍ تَاريخيَّـةٍ أَو جَمَالِيَّـةٍ أو أُنْثُرُوبُولُوجِيَّـةٍ. كَمَـا شَـمِلَتْ الحِمَايَـةَ القَانُونِيَّـةَ

(1) التعليق العام رقم21، 2009،(حقُّ كُلِّ فردٍ في أن يُشارك في الحياة الثقافية (الفقرة1) أ) من المادة (15) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، GC/12.C/E/21 ، وبالخصوص الفقرتان 49(د) و50.

(2) ابن منظور، لسان العرب: ت ث، المجلد الثاني، الجزء 6 ،دار صادر، بيروت، ص 4136-4132.

فِـي الاتِّفَاقِيَّـةِ التُّـرَاثَ الطَّبِيعِـيَّ غَيْـرَ أَنَّهَـا لَـمْ تَتَطَـرَّقْ إِلَـى التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي غَيـرِ اَلْمَـادِيِ؛ مِمَّـا جَعَلَـهُ عُرْضَـةً لِلْخَطَـرِ والانْدِثَـارِ.

وَعَرَفَـتْ مُنَظَّمَـةُ اليُونِيْسُـكُو لِلتُّـرَاثِ الثَّقَافِـي بِأَنَّـهُ:" هُـوَ مِيْـرَاثُ المُقْتَنَيَـاتِ المَادِيَّـةِ وَغَيـرِ المَادِيَّـةِ الَّتِـي تَخُـصُّ مَجْمُوعَـةً مَـا أو مُجْتَمَعًـا لَدَيْـهِ مَوْرُوثَـاتٌ مِـنْ الأَجْيَـالِ السَّـابِقَةِ، وَظَلَّـتْ بَاقِيَـةً حَتَّـى الوَقْـتِ الحَاضِـرِ، وَوُهِبَـتْ لَلأَجْيَـالِ اَلْمُقْبِلَـةِ."[1]

فَالتُّـرَاثُ الثَّقَافِـيُّ يَتَبَلْـوَرُ حَـوْلَ الثَّقَافَـةِ الَّتِـي بِدَوْرِهَـا مُتَغَيِّـرَةٌ تَرْفُـضُ الجُمُـودَ. لَكِـنْ لا يُخْتَلَـفُ عَلَـى أَنَّ التُّـرَاثَ هُـوَ اَلإِرْثُ الَّـذِي يَنْتَقِـلُ مِـنْ اَلأَجْـدَادِ لِلأَبْنَـاءِ، وَمِـنْ جِيْـلٍ لِأَخَـرَ.[2] وإِنَّ التُّـرَاثَ الثَّقَافِـيَّ يَنْبَغِـي أَنْ يُفْهَـمَ بِأَنَّـهُ اَلْمَـوَارِدُ اَلَّتِـي تَعْكِـسُ الهُوِيَّـةَ الثَّقَافِيَّـةَ وَالتَّنْمِيَـةَ الثَّقَافِيَّـةَ لِلأَفْـرَادِ والمُجْتَمَعَـاتِ اَلَّتِـي تَسْـعَى، بِصُـوْرَةٍ ضِمْنِيَّـةٍ أَو صَرِيْحَـةٍ، فِـي نَقْلِهَـا إِلَـى اَلأَجْيَـالِ اَلْمُقْبِلَـةِ.[3] وَهَـذَا اَلإِرْثُ لَا يَنْحَصِـرُ فِـي اَلْمَعَالِـمِ التَّاريخيَّـةِ وَالآثَـارِ، بَـلْ أَنَّـه أَعْمَـقُ وَأَشْـمَلُ لِيَتَضَمَّـنَ أَشْـكَالَ التَّعبيـرِ التَّقليديَّـةِ المَوْرُوْثَـةِ مِـنْ الأَسْـلَافِ كَالمُنَاسَبَاتِ الاحْتِفَالِيَّـةِ، وَأَعْمَـالِ اَلأُدَبَـاءِ وَغَيرِهَـا مِـنْ المُمَارَسَـاتِ الَّتِـي سَـوْفَ يَسْـتَعْرِضُهَا هَـذَا اَلْبَحْـثُ لَاحِقًـا.

وَفِـي سِيَاقِ الوَطَـنِ العَرَبِـيّ، كَانَ لِلاسْـتِعْمَارِ وَالكِتَابَـاتِ الاسْتِشْـرَاقِيَّةِ دَوْرٌ فِـي تَشْـكِيْلِ مَفْهُـومِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي فِـي الوَطَـنِ العَرَبِـيّ، حَيْـثُ تَتَعَامَـلُ السُّـلُطَاتُ مَـعَ التُّـرَاثِ عَلَـى أَنَّـهُ مَصْـدَرٌ اِقْتِصَـادِيٌّ، وَبِالتَّالِـي يَنْبَغِـي حِمَايَتُـهُ لِتَعْزِيـزِ السِّيَاحَةِ، مِـنْ خِـلالِ تَهْجِيـرِ اَلْمُجْتَمَعَـاتِ إِلَـى أَمَاكِـنَ بَعِيْـدَةٍ دُوْنَ اِهْتِمَـامٍ بِشُـعُورِهِمْ لِلانْتِمَـاءِ وَالبَقَـاءِ فِـي أَمَاكِـنِ مَسَـاكِنِهِمْ.[4]

إِنَّ هَـذِهِ المُمَارَسَـاتِ تَسَـبَّبَتْ فِـي تَشْـكِيْلِ مَفْهُـومِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي فِـي أَذْهَـانِ أَفْـرَادِ هَـذِهِ اَلْمُجْتَمَعَـاتِ، عَلَـى أَنَّـهُ مُخَصَّـصٌ لِلسِّـيَّاحِ؛ مِمَّـا أَدَّى إِلَـى حُـدُوثِ فَجْـوَةٍ عَمِيْقَـةٍ بيـنَ اَلْمُجْتَمَعَـاتِ العَرَبِيَّـةِ وَالمُشَـارَكَةِ فِـي صَـوْنِ تُرَاثِهَـا الثَّقَافِـي وَالحِفَـاظِ عَلَيْـهِ. وإِنَّ فَهْـمَ التُّـرَاثِ وِفْقًـا لِلكِتَابَـاتِ اَلاسْتِشْـرَاقِيَّةِ اِنْعَكَسَ جَلِيًّـا عَلَـى التَّشْـرِيْعَاتِ فِـي الـدُّوَلِ العَرَبِيَّـةِ، فَنَـرَى اَلْكَثِيْـرَ مِـنْ قَوَانِيـنِ حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ وَضَعَـتْ العَدِيْـدَ مِـنْ الأَحْـكَامِ والعُقُوبَـاتِ الصَّارِمَـةِ لِـرَدْعِ سَـرِقَةِ وَتَهْرِيْـبِ اَلآثَـارِ.

---

(1) محمد نصر، الحماية الدولية والاقليمية للتراث الإنساني والأعيان الثقافية: دراسة تطبيقية على الحماية من الجرائم التي تقع على التراث، المجلة الجنائية القومية، 2016، مجلد 59، العدد 2، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية،ص39-3.

(2) ياسر هشام عماد الهياجي، دور المنظمات الدولية والإقليمية في حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه، مجلة أدوماتو، 2016، عدد 36، مركز عبدالرحمن السديري الثقافي، ص 88.

(3) تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية فيما يتصل بتراثها الثقافي، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثلاثون، الأمم المتحدة(A/HRC/30/53)،19اغسطس، 2015، ص4.

(4) حسام مهدي، تأثير الاستشراق والاستعمار على مفهوم التراث الثقافي والممارسات الحالية للحفاظ عليه، الملتقى العربي للتراث الثقافي، (الشارقة: المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي: إيكروم) 8-6\2\2018، ص:49.

ومنها على سبيل المِثَالِ القَانُونُ المصْرِيُّ الذي تَضَمَّنَ تَغْليظَ عُقُوبَةِ سَرِقَةِ وَتَهْرِيبِ اَلآثَارِ، حَيْثُ نَصَّتْ المَادَّةُ 41 على أَنْ "يُعَاقَبَ بِالسَّجنِ المُؤبَّدِ وبِغَرَامةٍ لا تَقِلُّ عَنْ مِليون جنيه، ولا تَزيدُ عَلَى عَشْرَة ملايين جنيه؛ كُلُّ مَنْ قَامَ بِتَهْرِيْبِ أَثَرٍ إلى خَارِجِ جُمهورية مصر العربية مَعَ عِلْمِهِ بِذَلِكَ.."[1]

لكنَّ هَذِه القَوانين فَشَلَتْ فِي التَّقليلِ مِنْ هَذِه الظَّاهِرَةِ أو الحَدِّ منها؛ وَذَلِكَ يُعْزَى إلى عَدَمِ اَلأَخْذِ بِعَيْنِ الاعْتِبَارِ دَوْرَ المُجْتَمَعَاتِ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي وَالحَدِّ مِنْ عَمَلِيَّةِ التَّخْرِيبِ والتَّهْرِيبِ وَغيَابِ إِجْرَاءَاتِ تَعْزِيز التُّرَاثِ.[2] فَمُعْظَمُ القَوانين العَرَبيَّةِ أَغْفَلَتْ المُشَارَكَةَ المُجْتمعيَّةَ؛ حَيْثُ لَمْ تتضمَّنْ أَحْكَامًا تَنُصُّ عَلَى دَوْر المُجْتَمَعَاتِ فِي صُنْعِ القَرَار وَحَصْرِ التُّرَاثِ وَإِدَارَتِهِ.

اَلْفَرْعُ الثَّانِي: أَنْوَاعُ التُّراثِ الثَّقَافِي:

لَقَدْ تَخَطَّى التُّرَاثُ الثَّقَافِي المَعْنَى الضَّيِّقَ المَحْصُوْرَ بِالمَبَانِي التَّارِيْخِيَّةِ وَالآثَارِ إِلَى مَعْنَى أَكْثَرَ شُمُولًا تتدَاخَلُ فيه المُمَارَسَاتُ اليَومِيَّةُ والنَّمَطُ المَعيشِي للمُجْتَمَعَاتِ. وَيَأْخُذُ التُّرَاثُ الثَّقَافِي أَشْكَالًا عَدِيْدَةً؛ لِيَشْمَلَ التُّراثَ المَادِيَّ والتُّرَاثَ غَيْرَ المَادِيّ، كَالمَهَارَاتِ التَّقليديَّةِ والاحِتْفَالَاتِ الدِّينيَّةِ والفُنُونِ المَسْرَحِيَّةِ وغيرِهَا. ولا شَكَّ أَنَّ التُّرَاثَ غَيرَ المَادِيّ مُرْتَبِطٌ اِرْتِبَاطًا وَثِيْقًا بِالتُّرَاثِ المَادِيّ، حَيْثُ يَعْكِسَا مَعًا جُزْءًا أَسَاسِيًّا مِنْ ثَقَافَةِ الشُّعُوبِ وَقِيَمِهَا وَنَمَطِ الحَيَاةِ فِيْهَا.

وَفِي إِطَارِ اَلاِهْتِمَامِ بِالمُحَافَظَةِ عَلَى التُّرَاثِ الثَّقَافِي وَدِرَاسَتِهِ، قَامَتْ اَلْمُنَظَّمَاتُ اَلدَّوْلِيَّةُ اَلْمُتَخَصِّصَةُ ـ مُمَثَّلَةً فِي اليُونِسْكُو ـ عِنْدَ سَنِّ التَّشْرِيْعَاتِ الثَّقَافِيَّةِ؛ بِتَصْنِيْفِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي لِعِدَّةِ أَنْوَاعٍ، والَّتِي نَسْتَعْرِضُهَا كَالآتِي:

1. **التُّرَاثُ المَادِيُّ:** هُوَ يَتَبَلْوَرُ مَفْهُومُهُ حَوْلَ العَنَاصِرِ المَحْسُوْسَةِ مِنْ ثَقَافَةِ مُجْتَمَعٍ مَا الَّتِي تَعْكِسُ مَاضِيَهُ وَحَاضِرَهُ، وَتُشَكِّلُ جُزْءًا مُهِمًّا مِنْ هُوِيَّتِه، وَلَهَا قِيْمَةٌ تَارِيْخِيَّةٌ أَو ثَقَافِيَّةٌ أو دِيْنِيَّةٌ، كَالمَوَاقِعِ التَّارِيْخِيَّةِ، وَالآثَارِ، وَغَيْرِهَا.

(1) قانون حماية الآثار رقم 117 لسنة 1983 والمعدل بالقانون رقم 3 لسنة 2010 والقانون رقم 61 لسنة 2010 والقانون رقم 91 لسنة 2018واللائحة التنفيذية للقانون.

(2) نَصَّتْ المادَّة (56) من قانون الآثار السُّوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم (222) تاريخ 26/10/1963 والمعدل بالقانون رقم (1) تاريخ 28/2/1999 على ما يلي: "يُعاقبُ بالاعتقال من خمس عشرة سنة إلى خمس وعشرين سنة وبالغرامة من خمسمائة ألف ليرة إلى مليون ليرة كُلُّ مَنْ هرّب الآثار، أو شرع في تهريبها". انظر: رضا فراوة، توجيهات من أجل قانون ملائم في مجال حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه، الملتقى العربي للتراث الثقافي، (الشارقة: المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي: إيكروم) 6-8\2\2018، ص:76.

وِفْقًا لِتَعْرِيْفِ مُنَظَّمَةِ اَلأُمَمِ المُتَّحِدَةِ لِلتَّرْبِيَةِ وَالثَّقَافَةِ والعُلُومِ (اليُونِسْكُو) التُّرَاثَ الثَّقَافِيَّ؛ هُوَ الَّذِي يَشْمَلُ مَا يَلِي (اِتِّفَاقِيَّةُ التُّرَاثِ العَالَمِي، 1972)[1]:

- **اَلْمَوَاقِعُ** الَّتِي تَكُونُ مِنْ عَمَلِ اَلإِنْسَانِ أَوْ مِنْ عَمَلٍ مُشْتَرَكٍ بينَ الإِنْسَانِ وَالطَّبِيْعَةِ اَلَّتِي تَكُوْنُ لَهَا قِيْمَةٌ عَالَمِيَّةٌ اِسْتِثْنائِيَّةٌ مِنْ وُجْهَةِ نَظَرٍ جَمَالِيَّةٍ أَوْ تَارِيْخِيَّةٍ.

- **اَلآثَارُ**، كَالنَّحْتِ وَالتَّصْوِيرِ عَلَى المَبَانِي وَالأَعْمَالِ المِعْمَارِيَّةِ والنُّقُوشِ اَلَّتِي لَهَا قِيْمَةٌ عَالَمِيَّةٌ مِنْ وُجْهَةِ نَظَرِ التَّارِيْخِ أَوْ الفَنِّ أَوْ اَلْعِلْمِ.

- **اَلْمَبَانِي** سَوَاءً مُنْعَزِلَةً أو مُتَّصِلَةً اَلَتِي بِسَبَبِ عِمَارَتِهَا أو اِنْدِماجِهَا فِي مَنْظَرٍ طَبِيْعِيٍّ لَهَا قِيْمَةٌ عَالَمِيَّةٌ اِسْتِثْنائِيَّةٌ.

2. **التُّرَاثُ غَيْرُ اَلْمَادِي**: هُوَ التَّقالِيدُ والتَّعبيرُ عَنْ ثَقَافَةِ مُجْتَمَعٍ مَا اَلْمَوْرُوْثَةُ مِنْ المَاضِي، وَمِنْ أَشْكَالِ هَذَا التَّعبيرِ الفُولْكْلُورُ والمُوسِيْقَى الشَّعبيَّةُ والأَغَانِي وَحِكَايَاتٌ وَمُمارَسَاتٌ تَقلِيديَّةٌ تَتَوَارَثُهَا اَلأُمَّةُ عَبْرَ أَجْيَالٍ وَعُصُورٍ، تَعْبيرًا عَنْ هُوِيَّتِهَا وَكَيَانِهَا وثَقَافَتِهَا. الجَدِيْرُ بِالذِّكْرِ أَنَّ التُّرَاثَ غَيْرَ اَلْمَادِيِّ لَيْسَ مَحْصُورًا فَقَطْ فِي التَّقَالِيدِ المَوْرُوْثَةِ عَنْ الأَسْلَافِ، بَلْ يَشْمَلُ أَيْضًا التَّقالِيدَ المُعَاصِرَةَ اَلَّتِي تُمَيِّزُ مُجْتَمَعًا مَا وَثَقَافَتَهُ. لَقَدْ جَاءَ تَعْرِيفُ اَلْيُونِسْكُو لِهَذَا النَّوْعِ مِنْ التُّرَاثِ فِي المَادَّةِ الثَّانِيَةِ مِنْ اِتِّفَاقِيَّةِ صَوْنِ التُّرَاثِ غَيْرِ اَلْمَادِي لعام 2003؛ بِأَنَّهُ "اَلْمُمَارَسَاتُ وَالتَصَوُّرَاتُ وَأَشْكَالُ التَّعبيرِ وَالْمَعَارِفُ والمَهَارَاتُ - وَمَا يَرْتَبِطُ بِهَا مِنْ آلَاتٍ وَقِطَعٍ وَمَصْنُوَعَاتٍ وَأَمَاكِنَ ثَقَافِيَّةٍ - اَلَّتِي تَعْتَبِرُهَا الجَمَاعَاتُ والمَجْمُوعَاتُ، وَأَحْيَانًا اَلأَفْرَادُ، جُزْءًا مِنْ تُرَاثِهِمْ الثَّقَافِي. وَهَذَا التُّرَاثُ الثَّقَافِي غَيْرُ المَادِي اَلْمُتَوَارِثُ جِيْلًا عَنْ جِيْلٍ، تُبْدِعُهُ الجَمَاعَاتُ والمَجْمُوْعَاتُ مِنْ جَدِيدٍ؛ بِصُوْرَةٍ مُسْتَمِرَّةٍ، بِمَا يَتَّفِقُ مَعَ بِيْئَتِهَا وَتَفَاعُلَاتِهَا مَعَ الطَّبِيعَةِ وَتَارِيْخِهَا، وَهُوَ يُنَمِّي لَدَيْهَا اَلإِحْسَاسَ بِهُوِيَّتِهَا وَالشُّعُورَ بِاسْتِمْرَارِيَّتِهَا، وَيُعَزِّزُ مِنْ ثَمَّ اِحْتِرَامِ التَّنَوُّعِ الثَّقَافِي وَالقُدْرَةِ الإِبْدَاعِيَّةِ البَشَرِيَّةِ"[2].

لَقَدْ اِسْتَبْعَدَتْ اليُونِسْكُو فِي تَعْرِيفِهَا لِلتُّرَاثِ غَيْرِ اَلْمَادِيِّ العَادَاتِ والمُمَارَسَاتِ الثَّقَافِيَّةَ اَلَّتِي تُخَالِفُ المَعَايِيرَ العَالميَّةَ لِحُقُوقِ الإِنْسَانِ اَلْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا فِي اَلإِعْلَامِ العَالَمِي لِحُقُوقِ الإِنْسَانِ وغيْرِهَا مِنْ الاتِّفَاقِيَّاتِ الدُّولِيَّةِ فِي مَجَالِ حُقُوقِ الإِنْسَانِ؛ مِمَّا أَثَارَ الجَدَلَ حَوْلَ

(1) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO)، اتفاقية التراث العالمي لحماية التراث الثقافي والطبيعي، 17 December 1975 :Effective، UNTS 151; 27 UST 37; 11 ILM 1037 1358

(2) منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلم و الثقافة (UNESCO)، اتفاقية صون التراث الغير مادي (2003)، S. U.N.S.T 35 2368 ،(Treaty Doc. No. 42671 (2006

عَالَمِيَّـةِ حُقُـوقِ اَلإِنْسَـانِ وَالنِّسْـبِيَّةِ الثَّقَافِيَّـةِ.[1]

هُنَـاكَ جُهُـودٌ وَمَسَـاعٍ عَرَبِيَّـةٌ مُكَرَّسَـةٌ نَحْـوَ وَضْـعِ تَعْرِيـفٍ للتُّـرَاثِ غَيْـرِ المَـادِّيّ، وَيَبْـدُو ذَلِـكَ جَلِيًّـا فِـي اِجْتِمَـاعِ لِلـدُّوَلِ العَرَبِيَّـةِ المُشَـارِكَةِ فِـي مَشْـرُوعِ التُّـرَاثِ المُتَوَسِّـطِي اَلْحَـيّ (ميدلهير) فِي القَاهِـرَةِ؛ بِشَـأْنِ تَعْرِيْـفِ وَتَحْدِيْـدِ مُصْطَلَـحِ التُّـرَاثِ غَيـرِ المَـادّي، حَيْـثُ نَاقَشَـتْ الـدُّوَلُ المُشَـارِكَةُ ذَلِـكَ، ولَكِـنْ لَـمْ يَتِـمْ التَّوَصُّـلُ إِلَـى تَعْرِيـفٍ مُحَـدَّدٍ لِلتُّـرَاثِ الثَّقَافِـي، وَانْتَهَـى بِذِكْـرِ بَعْـضِ العَنَاصِـرِ مِـنْ التُّـرَاثِ التَّقليـدِي العَرَبِـيّ، وَلَكِـنْ لَيْـسَ عَلَـى سَـبيلِ الحَصْـرِ لِتَشْـمَلَ[2]:

- **التَّعَابِيرُ المُوسِيْقِيَّةُ القَدِيْمَةُ (اَلْقَصِيْدَةُ، وَالمُوَشَّحَاتُ وَغَيْرُهَا).**
- **اَلْخـطُّ اَلْعَرَبِـيُّ:** اَلْفَـنُّ القَدِيْـمُ المُتَجَـدِّدُ اَلَّـذِي يَعْكِـسُ اَلاهْتِمَـامَ بِالفَـنِّ وَالجَمَـالِ فِـي الثَّقَافَـةِ العَرَبِيَّـةِ وَالإِسْـلَامِيَّةِ.
- **أَنْظِمَـةُ اَلنَّقْـلِ وَالْمَعْرِفَـةُ وَالتَّعْلِيـمُ وَالمَهَـارَاتُ** اَلْمُتَعَلِّقَـةُ بِالبِنَـاءِ لِيَشْـمَلَ اَلْبِنَـاءَ اَلأَثَـرِيَّ وَالشَّـعْبِيَّ وَغَيْرَهَـا.

وَالجَدِيْـرُ بِالذِّكْـرِ أَنَّ التُّـرَاثَ غَيْـرَ اَلْمَـادِيّ يَعْتَمِـدُ فِـي صَوْنِـهِ عَلَـى الجَمَاعَـاتِ، حَيْـثُ إِنَّهَـا هِـيَ اَلْمَصْـدَرُ لِهَـذِهِ التَّعَابِيـرِ التَّقليديَّـةِ اَلَّتِـي بِدَوْرِهَـا تُقَـرِّرُ إِذَا كَانَ هَـذَا التَّعبيـرُ هُـوَ جُـزْءٌ مِـنْ إِرْثِهَـا، وَبِالتَّالِـي يَجِـبُ أَنْ يُحَافِـظَ عَلَيْـهِ، وَأَنْ يَنْقِـلَ إِلَـى الأَجْيَـالِ اَلأُخْـرَى.[3]

فَالْمُجْتَمَـعُ هُـوَ عُنْصُـرٌ أَسَاسِـيٌّ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ غَيْـرِ المَـادِي، وَبِتَعْزِيـزِ مُشَـارَكَتِهِ سَـوْفَ تَتَحَقَّـقُ سِيَاسَـةُ الحِمَايَـةِ المَنْشُـوْدَةِ. فَالمُلَاحَـظُ أَنَّ اِتِّفَاقِيَّـةَ التُّـرَاثِ غَيْـرِ اَلْمَـادِي (2003) رَكَّـزَتْ عَلَـى دَوْرِ الفَـرْدِ وَالمُجْتَمَـعِ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ غَيْـرِ اَلْمَـادِيّ، وَأَنَّـهُ طَـرَفٌ مُهِـمٌّ فِـي تَنْفيـذِ السِّيَاسَـةِ الدَّوْلِيَّـةِ لِصَـوْنِ التُّـرَاثِ.

- **اَلْقِسْمُ اَلثَّانِي: اَلْمُشَارَكَةُ اَلْمُجْتَمَعِيَّةُ وَالتُّرَاثُ اَلثَّقَافِيُّ فِي اَلْقَوَانِيْنِ اَلدَّوْلِيَّةِ وَالإِقْلِيْمِيَّةِ:**

تُسْـهِمُ اَلأَدَوَاتُ اَلْمُؤَسَّسَـيَّةُ وَالتَّشْـرِيعيَّةُ فِـي اِعْتِمَـادِ السِّيَاسَـاتِ وَسَـنِّ التَّشْـرِيعَاتِ لِحِمَايَـةِ

(1) Fatimah Alshehaby، Defining Human Rights and Cultural Heritage within Human Dignity، A chapter in Human Rights، Cultural Heritage، and Self-Determination in the Arab Region: A Dissertation Submitted to the Law School of the University of Notre Dame، South Bend، Indiana، United States،2018 ، p:28-29.

(2) اليونسكو، مدليهر – التراث المتوسطي الحي، **مساهمة في تطبيق اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي في البلدان المتوسطية الشريكة (مصر والأردن ولبنان وسوريا)، المرحلة الأولى، 2012.**

(3) خالدي محمد، دور المجتمع المدني في الحفاظ على التراث الثقافي، مجلة منبر التراث الأثري،2013، مجلد 2، العدد 2، الجزائر، ص: 161-157.

التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي. هَـذِهِ السِّيَاسَـاتُ وَالقَوَانِيـنُ يَجِـبُ أَنْ تَأْخُـذَ بِعَيْـنِ اَلاعْتِبَـارِ خُصُوصِيَّـةَ المُجْتَمَـعِ وَعَلاقَتَـهُ بِتُرَاثِـهِ، حَيْـثُ تُبْنَـى اَلسِّيَاسَـةُ الفَعَّالَـةُ لِتَعْزِيْـزِ اَلْمُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّـةِ عَلَـى نَشْـرِ اَلْوَعِـي حَـوْلَ أَهَمِيَّـةِ مُشَـارَكَةِ اَلأَفْـرَادِ وَالمُجْتَمَعَـاتِ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي وَالمُمْتَلَـكَاتِ الثَّقَافِيَّـةِ.

وَهَـذَا يَتِـمُّ مِـنْ خِـلَالِ إِصْـدَارِ قَوَانِيـنَ تُعَـزِّزُ اَلْوَعْـيَ القَانُوْنِـيَّ بِأَهَمِيَّـةِ اَلْمُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّـةِ وَدَوْرِهَـا اَلْمَرْكَـزِيِّ فِـي تَنْفِيـذِ اَلْقَوَانِيـنِ ذَاتِ العَلَاقَـةِ. لَقَـدْ رَكَّـزَتْ التَّشـرِيعَاتُ الدُّوَلِيَّـةُ لِحِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي عَلَـى الـدَّوْرِ الَّـذِي تَضْطَلِـعُ بِـهِ اَلْمُجْتَمِعَـاتُ فِـي تَنْفِيـذِ الاتِّفَاقِيَّـاتِ الدُّوَلِيَّـةِ وَتَحْقِيـقِ الهَـدَفِ المَنْشُـودِ أَلَا وَهُـوَ صَـوْنُ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي. فَلَقَـدْ وَضَعَـتْ هَـذِهِ القَوَانِـينِ اَلِيَّـاتٍ تَعْمَـلُ عَلَـى ضَمَـانِ مُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَـعِ عَلَـى أَوْسَـعِ نِطَـاقٍ مُمْكِـنٍ فِـي إِعْـدَادِ وَتَنْفِيْـذِ بَرَامِـجَ صَـوْنِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي وَالتَّنْسِـيقِ مَـعَ اَلْجِهَـاتِ اَلْمُخْتَصَّـةِ لِحَصْـرِ اَلتُّـرَاثِ غَيْـرِ اَلْمَـادِيّ. يَفْتَقِـدُ اَلْوَطَـنُ العَرَبِـيُّ لِوُجُـودِ تَشْـرِيْعَاتٍ تُرَكِّـزُ عَلَـى دَوْرِ اَلأَفْـرَادِ وَالمُجْتَمَعَـاتِ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي.

أ. اَلْمُشَارَكَةُ اَلْمُجْتَمَعِيَّةُ وَالتُّرَاثُ اَلثَّقَافِيُّ فِي اَلْمُعَاهَدَاتِ الدُّوَلِيَّةِ:

بَـدَأَ اَلاِهْتِمَـامُ اَلْعَالَمِـيُّ بِالتُّـرَاثِ الثَّقَافِـي بَعْـدَ اَلْحَـرْبِ اَلْعَالَمِيَّـةِ الثَّانِيَـةِ نَتِيْجَـةَ تَأْثِيـرِ اَلْحَـرْبِ عَلَـى اَلْمَـوْرُوثِ اَلإِنْسَـانِيّ، حَيْـثُ إِنَّ كَثِيـرًا مِـنْ اَلْمَوَاقِـعِ اَلْمَبَانِـي اَلأَثَرِيَّـةِ تَعَرَّضَـتْ لِلْهَدْمِ وَالسِّـرْقَةِ مِـنْ قِبَـلِ اَلـدُّوَلِ الغَازِيَـةِ؛ اَلْأَمْـرُ اَلَّـذِي اِسْـتَدْعَى تَدَخُّـلًا عَالَمِيًّـا اِنْتَهَـى بِاعْتِمَـادِ اِتِّفَاقِيَّـةِ لَاهَـاي لِحِمَايَـةِ اَلْمِلْكِيَّـةِ اَلثَّقَافِيَّـةِ فِـي حَالَـةِ النِّـزَاعِ اَلْمُسَـلَّحِ عَـام 1954.[1]

وَبِذَلِـكَ تَكُـوْنُ أَوَّلُ اِتِّفَاقِيَّـةِ مُخَصَّصَـةً لِحِمَايَـةِ اَلْمَـوْرُوْثِ اَلإِنْسَـانِي فِـي اَلْقَانُـونِ الدُّوَلِـي اَلْمُعَاصِـرِ فِـي حِيْـن أَنَّ مُصْطَلَـحَ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي فِـي المَوَاثِيـقِ الدُولِيَّـةِ تَـمَّ اِسْـتِخْدَامُهُ أَوَّلَ مَـرَّةٍ فِـي اِتِّفَاقِيَّـةِ التُّـرَاثِ العَالَمِـيّ 1972.[2]

لَقَدْ تَـمَّ تَضْمِيْـنُ اَلْمُشَـارِكَةِ اَلاِجْتِمَاعِيَّـةِ فِـي أَكْثَـرِ مِـنْ مَـادَّةٍ فِـي اَلاتِّفَاقِيَّـةِ، فَلَقَـدْ نَصَّـتْ اَلْمَـادَّةُ اَلْعَاشِـرَةُ فَقْـرَةُ (2) " لِلَّجْنَةِ أَنْ تَدْعُوَ فِي أَيِّ وَقْتٍ إِلى اِجْتِمَاعَاتِهَا اَلْمُؤَسَّسَاتِ العَامَّةَ وَالخَاصَّةَ، وكَذَلِكَ اَلأَفْرَادُ؛ لاسْتِشَارَتِهِم فِي قَضَايَا مُعَيَّنَةٌ"[3]،حَيْـثُ خُوِّلَـتْ لَجْنَـةُ التُّـرَاثِ العَالَمِـي بِالاجْتِمَـاعِ

(1) Ehlert، Caroline، Prosecuting the Destruction of Cultural Property in International Criminal Law، (Leiden، Brill2013،) ed.1، P: 43.

اتفاقية لاهاي لحماية الملكية الثقافية في حالة النزاع المسلح عام 1954 انظر:

.U.N.T.S 240 956،14.249 ، 19567 أغسطس.

(2) Francesco Francioni، The 1972 World Heritage Convention: A Commentary (Oxford2008 ،).

(3) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO)، اتفاقية التراث العالمي لحماية التراث الثقافي والطبيعي)، 17 Effective: 17 December 1975،. UNTS 151; 27 UST 37; 11 ILM 1037 (1972) 1358

مَـعَ المُؤَسَّسـاتِ الأهليَّـةِ، وَكَذَلـكَ اَلأفْـرَادُ؛ لِمُنَاقَشَـتِهِمْ فِـي قَضَايَـا التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي وَالطَّبيعِـي، وَبِذَلِـكَ تَعْكِسُ هَـذِهْ النُّصُـوصُ مَـدَى أَهَمِيَّـةِ مُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ. غَيْـرَ أَنَّ الاتِّفَاقِيَّـةَ لَـمْ تُلْـقِ الضَّـوْءَ عَلَـى دَوْرِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيِّ فِـي تَنْفيـذِ وتَعْزِيـزِ اَلْمُعَاهَـدَاتِ الثَّقَافِيَّـةِ أَوْ حَـثِّ الـدُّوَلِ عَلَـى تَوْظِيْـفِ إِمْكَانِيَّـاتِ مُؤَسَّسَـاتِ المُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيِّ وَالأَفْـرَادِ لِحِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي.

لَكِـنْ مِـنْ المُلاحَـظِ أَنَّ اِتِّفَاقِيَّـةَ صَـوْنِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي غَيْـرُ اَلْمَـادِيِّ تَضَمَّنَـتْ بِشَـكْلٍ وَاضِـحٍ وأَكْثَـرَ شُـمُولِيَّةٍ دَوْرَ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيِّ؛ مُؤسَّسَـاتٍ وَجَمَاعَـاتٍ وَأَفْـرَادٍ فِـي اِسْـتِمْرَارِيَّةِ وَإِحْيَـاءِ التُّـرَاثِ غيـرِ المَـادِيِّ، وَحَثَّـتْ اَلـدُّوَلَ المُوَقِّعَةَ عَلَـى اَلاتِّفَاقِيَّـةِ أَنْ تُفَعِّلَ مُشَـارَكَةَ اَلأَفْـرَادِ والجَمَاعَاتِ فِـي صَـوْنِ التُّـرَاثِ غَيْـرِ المَـادِيِّ وَتَطْوِيْـرِهِ؛ بِاعْتِبَـارِهِ عُنْصُـرًا أَسَاسِـيًّا فِـي عَمَلِيَّـةِ إِزْدِهَـارِ وَصَـوْنِ هَـذَا اَلْمَـوْرُوثِ، كَمَـا هُـوَ مُبَيَّـنٌ فِـي اَلْمَـادَّةِ الخَامِسَـةَ عَشْـرَةَ "تَسْـعَى كُلُّ دَوْلَـةٍ طَـرَفٍ، فِـي إِطَـارِ أَنْشِـطَتِهَا اَلرَّامِيَّـةِ إِلَـى حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي غَيْـرِ اَلْمَـادِي إِلَـى ضَمَـانِ أَوْسَـعِ مُشَـارَكَةٍ مُمْكِنَـةٍ لِلْجَمَاعَـاتِ، وَالمَجْمُوْعَـاتِ، وَأَحْيَانًـا لِلأَفْـرَادِ، الَّذيـن يُبْدِعُـونَ هَـذَا التُّـرَاثَ وَيُحَافِظُـونَ عليـه ويَنْقِلُوْنَـهُ، وَضَمَـانِ إِشْـرَاكِهِمْ بِنَشَـاطٍ فِـي إِدَارَتِـهِ."[1]

وَتَضَمَّنَـتْ اَلاتِّفَاقِيَّـةُ أَحْكَامًـا أَكَّـدَتْ أَلَّا يَتِـمَّ اَلإِدْرَاجُ فِـي قَوَائِـمِ الاتِّفَاقِيَّـةِ أَوْ إِدْرَاجُ المُمَارَسَـاتِ الثَّقَافِيَّـةِ فِـي قَائِمَـةِ التُّـرَاثِ العَالَمِـيِّ دَوْنَ المُوَافَقَـةِ الحُـرَّةِ والمُسْـبَقَةِ والمُسْـتَنِيرَةِ مِـنْ اَلْمُجْتَمَـعِ أَوْ اَلْمَجْموعَـةِ المَعْنِيَّـةِ، كَالسُّـكَّانِ الأَصْلِيِيـن.[2]

كَمَـا أَنَّ مُشَـارَكَتَهُمْ مَطْلُوبَـةٌ أَيْضًـا فِـي إِعْـدَادِ وتَنْفِيـذِ بَرَامِـجِ المُحَافَظَـةِ عَلَـى التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي، وَكَذَلِـكَ مُشَـارَكَةُ الخُبَـرَاءِ والمُنَظَّمَـاتِ ذَاتِ العَلَاقَـةِ وَمَعَاهِـدِ البَحْـثِ، فِـي تَحْديـدِ وتَعْرِيـفِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي غَيْـرِ المَـادِّي، وَرَسْـمِ قَوَائِـمِ الجَـرْدِ وإِعْـدَادِ البَرَامِـجِ والمَشْـرُوعَاتِ والأَنْشِـطَةِ وَإِعْـدَادِ مَلَفَّـاتِ التَّرشِـيحِ، وَإِضَافَـةِ عُنْصُـرٍ لِقَائِمَـةِ التُّـرَاثِ أَوْ نَقْلِـهِ إِلَـى أُخْـرَى.[3]

---

(1) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO)، اتفاقية صون التراث الغير مادي (2003)، S. U.N.S.T 35 2368 ،(Treaty Doc. No. 42671 (2006

أيضا المادة (11) أكدت أهمية مشاركة المجتمع المدني في صون التراث الثقافي الغير مادي حيث نصت " تقوم كل دولة طرف بما يلي:

(أ) اتخاذ التدابير اللازمة لضمان صون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها؛

(ب) القيام، في إطار تدابير الصون المذكورة في الفقرة 3 من المادة 2، بتحديد وتعريف مختلف عناصر التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها، بمشاركة الجماعات والمجموعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة.

(2) تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية فيما يتصل بتراثها الثقافي، مجلس حقوق الإنسان، ص:7.

(3) المرجع نفسه.

ولا شَكَّ أَنَّ التَّركيزَ على دَوْرِ اَلْجَمَاعَاتِ وَالأَفْرَادِ فِي اَلاتِّفَاقِيَّةِ يُعَدُّ تَطَوُّرًا مَلْحُوظًا فِي قَوَاعِدِ القَانُونِ الدُّوَلِيِّ؛ فِيْمَا يَخُصُّ المُشَارَكَةَ المُجْتَمَعِيَّةُ فِي صُوْنِ المَوْرُوثِ الثَّقَافِي، وَيُشَكِّلُ اِعْتِرَافًا صَرِيحًا بِحَقِّ اَلأَفْرَادِ والجَمَاعَاتِ فِي اَلْمُشَارَكَةِ فِي التَّنْمِيَةِ الثَّقَافِيَّةِ وَحِمَايَةِ مَصْدَرِ هُوِيَّتِهِمْ وانْتِمَائِهِم مِنْ اَلانْدِثَارِ والضَّيَاعِ. وَهَذِهِ المُشَارَكَةُ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُسْهِمَ فِي تَطبيقِ السِّيَاسَةِ الوَطَنِيَّةِ الثَّقَافِيَّةِ، وبَالتَّالِي وبِدُونِ إِخْلَالٍ بِالقَوَانِينِ التَّشْرِيْعِيَّةِ الوَطَنِيَّةِ تُعَزِّزُ السَّلامَ وَالأَمْنَ العَالَمِيَّ، وَتَخْدِمُ المَصَالِحَ الإِنْسَانِيَّةَ جَمْعَاءَ، بِاعْتِبَارِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي إِرْثًا إِنْسَانِيًّا عَالَمِيًّا.

ب. اَلْمُشَارَكَةُ اَلْمُجْتَمَعِيَّةُ وَالتُّرَاثُ الثَّقَافِيُّ فِي اَلْمُعَاهَدَاتِ اَلْعَرَبِيَّةِ اَلثَّقَافِيَّةِ:

أَوْلَتْ جَامِعَةُ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ اِهْتِمَامًا كَبِيرًا لِلتُّرَاثِ الثَّقَافِي مُنْذُ نَشْأَتِهَا؛ بِاعْتِبَارِهِ مَصْدَرًا لِلْهُوِيَّةِ والْوَحْدَةِ العَرَبِيَّةِ، وَوَسِيْلَةً لِمُوَاجِهَةِ التَّحَدِّيَاتِ الخَارِجِيَّةِ.[1] كَانَ هَذَا اَلاِهْتِمَامُ جَلِيًّا فِي مِيْثَاقِ الوَحْدَةِ الثَّقَافِيَّةِ العَرَبِيَّةِ اَلَّذِي تَمَّ اعْتِمَادُهُ فِي المُؤْتَمَرِ الثَّانِي لِوُزَرَاءِ التَّعْلِيمِ العَرَبِ عَام 1964، حَيْثُ نَصَّتْ المَادَّةُ الخَامِسَةُ عَشْرَةَ عَلَى أَنْ "تتَعَاوَنَ الدُّوَلُ العَرَبِيَّةُ فِيْمَا بَيْنَهَا عَلَى إِحْيَاءِ التُّرَاثِ العَرَبِيِّ-الفِكْرِيِّ والفَنِّيِّ- وَالمُحَافَظَةِ عَلَيْهِ وَنَشْرِهِ وَتَيْسِيْرِهِ للطَّالِبِين."[2] أَيْضًا بِمُوْجَبِ هَذَا اَلْمِيْثَاقِ تَمَّ تَأْسِيسُ اَلْمُنَظَّمَةُ اَلْعَرَبِيَّةُ للتَّرْبِيَةِ وَالثَّقَافَةِ وَالعُلُومِ اَلَّتِي بِدَوْرِهَا تَعْمَلُ عَلَى تَعْزِيزِ الثَّقَافَةِ العَرَبِيَّةِ وَحِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي؛ لِتَحْقِيقِ الوُحْدَةِ الفِكْرِيَّةِ العَرَبِيَّةِ، وَصَوْنِ الهُوِيَّةِ العَرَبِيَّةِ، والمُسَاهَمَةِ فِي الحَضَارَةِ الإِنْسَانِيَّةِ، وَبِذَلِكَ تَكُونُ جَامِعَةُ اَلدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ أَوَّلَ مُنَظَّمَةٍ إِقْلِيمِيَّةٍ تَسْتَحْدِثُ مُنَظَّمَةً مُتَخَصِّصَةً فِي تَنْمِيَةِ وَتَطْوِيرِ اَلْفِكْرِ الثَّقَافِيِّ والعِلْمِيِّ وَتُشَجِّعُ التَّعَاوُنَ الفِكْرِيَّ بَيْنَ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ، وَتُعَزِّزُ الرِّسَالَةَ العَالَمِيَّةَ لِلْيُونِسْكُو فِي المَنْطِقَةِ.[3]

وَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ التَّقَدُّمِ اَلَّذِي أَحْرَزَهُ مِيْثَاقُ جَامِعَةِ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ اَلَّذِي يَكْمُنُ فِي تَضْمِينِ حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي بِينَ نُصُوصِهِ إِلَّا أَنَّهُ أَغْفَلَ اَلْمُجْتَمَعَ اَلْمَدَنِيَّ وَدَوْرَهُ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي؛ مِمَّا اِنْعَكَسَ سَلْبِيًّا عَلَى كَيْفِيَّةِ تَطْبِيْقِهِ، وَعَلَى اَلْخُطَطِ اللَّاحِقَةِ لِلْمُنَظَّمَةِ. وَمِنْ اَلْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ أَنَّ دُسْتُورَ اَلْمُنَظَّمَةِ العَرَبِيَّةِ للتَّربِيَةِ والثَّقَافَةِ والعُلُومِ أَلْقَى اَلضَّوءَ عَلَى تَفعِيلِ دَوْرِ مُؤَسَّسَاتِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَدَنِي وَإِشْرَاكِهَا فِي العَمَلِيَّةِ الثَّقَافِيَّةِ والعِلْمِيَّةِ والتَّرْبَوِيَّةِ كَمَا كَانَ مُبَيَّنًا

(1) طاهر المهدي بن عريفة، الجامعة العربية والعمل العربي المشترك: 1945- 2000 م، (عمان: دار زهران للنشر،2016) ط ، ج:1، ص 15-13.

(2) مجلس جامعة الدول العربية، ميثاق الوحدة الثقافية العربية، الدورة الحادية والأربعون، 21\5\ 1964. انظر:

Anita L. P. Burdett ،Arab League 1943–1963: British Documentary Sources*1995*،.

Majid Khadduri،The Arab League As a Regional Arrangement، The American Journal of International Law،1946 ، Vol. 40، No. 4، p:756777 ،.

(3) شهاب مفيد محمود شهاب، جامعة الدول العربية: ميثاقها وإنجازاتها، (معهد البحوث والدراسات العربية، 1978)، ط 1، ص: 104.

فِـي المَـادَّةِ الأُوْلَـى، اَلْفَقْـرَةِ السَّادِسَـةِ اَلَّتِـي تَنُـصُّ عَلَـى "تَنْسِـيْقِ جُهُـودِ مُؤَسَّسَـاتِ المُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي العَرَبِيَّـةِ وَإِشْـرَاكِهَا فِـي اَلْعَمَلِيَّـةِ التَّرْبَوِيَّـةِ وَالثَّقَافِيَّـةِ وَالعِلْمِيَّـةِ."[1]

وَمِـنْ اَلْمُلَاحَـظِ أَنَّ هُنَـاكَ تَضْمِيْنًـا قَانُونِيًّـا لِمُشَـارَكَةِ مُؤَسَّسَـاتِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيّ، وَهَـذَا يُعَـدُّ تَقَدُّمًـا وَتَطَـوُّرًا مَلْمُوسًـا فِـي اَلْمَبَـادِئِ اَلْقَانُونِيَّـةِ اَلْمُتَعَلِّقَـةِ بِحِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي، وَخُطْـوَةً أَوَّلِيَّـةً لِتَشْـجِيْعِ مُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيّ. وَلَكِـنَّ اَلِيَّـةَ وَكَيْفِيَّـةَ اَلْمُشَـارَكَةِ غَيْـرُ وَاضِحَـةٍ، كَمَـا أَنَّ اَلدُّسْـتُورَ أَغْفَـلَ دَوْرَ اَلدَّوْلَـةِ وَالْتِزَامَهَـا فِـي تَمْكِيـنِ مُؤَسَّسَـاتِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيّ، وَتَسْـهِيْلِ مَهَامِّـهِ؛ مِمَّـا يَسْـتَدْعِي وَضْـعَ اَلِيَّـةٍ وَاضِحَـةٍ تُبَيِّـنُ وَتُؤَكِّـدُ دَوْرَ مُؤَسَّسَـاتِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي، وَتُفَعِّـلُ مُشَـارَكَتِهِ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي. بَيْنَمَـا الدُّسْـتُورُ ذَكَـرَ مُؤَسَّسَـاتِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي، فَلَقَـدْ أَغْفَـلَ تَضْمِيْـنَ اَلسُّـكَّانِ اَلْمَحَلِّيِيـن والأَفْـرَادِ وَدَوْرِهِـم فِـي صَـوْنِ مَوروثِهِـم اَلْحَضَـارِيّ.

وَمُصْطَلَـحُ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي هُـوَ مُصْطَلَـحٌ شَـامِلٌ وَوَاسِـعٌ يَشْـمَلُ اَلْمُؤَسَّسَـاتِ غَيـرَ اَلْحُكُومِيَّـةِ وَأَفْـرَادَ والجَمَاعَـاتِ أو السُّـكَّانَ المَحَلِّيِيـن، وَلَيْـسَ مُقْتَصِـرًا فَقَـطْ عَلَـى مُؤَسَّسَـاتِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي.

مِنْ اَلْمَعْلُومِ أَنَّ مُؤَسَّسَاتِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَدَنِي مُكَوَّنَةٌ مِنْ أَفْرَادٍ مِنْ الشَّعْبِ اَلَّذِين هُمْ يُمَثِّلُونَ السُّكَّانَ اَلْمَحَلِّيِين ويَعْكِسُونَ مَصَالِحَهُمْ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِالصَّوَابِ حَصْرُ دَوْرِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَدَنِيّ فِي اَلْمُؤَسَّسَاتِ اَلأَهْلِيَّةِ وَتَهْمِيشُ اَلأَفْرَادِ والجَمَاعَاتِ المَحَلِيَّةِ، حَيْثُ إِنَّهُمْ يقُومُون بِدَوْرٍ مُهِمٍّ فِي إِحْيَاءِ اَلْمَوْرُوثِ وَحِمَايَةِ التُّرَاثِ مِنْ الهَدْمِ والسَّرِقَةِ لاسِيَّمَا فِي مَنَاطِقِ النِّزَاعِ اَلْمُسَلَّح، فلقد كانتْ عِدَّةُ شَوَاهِدَ فِي عَالَمِنَا العَرَبِيّ تُثْبِتُ ذَلِكَ، فَعِنْدَمَا كَانَتْ هُنَاكَ أَمَاكِنُ يَصْعُبُ عَلَى اَلْخُبَرَاءِ أو المُؤَسَّسَاتِ الوُصُولُ إِليهَا، فَكَانَ السُّكَّانُ المَحلِّيين هُمْ الدِّرْعُ الحَامِي، بَيْنَمَا هُنَاكَ حَوَادِثُ مُشَابِهَةٌ بِسَبَبِ التَّحَدِّيَاتِ الاقْتِصَادِيَّةِ وغَيْرِها؛ هُنَاكَ مَنْ أَسَهَمَ فِي تَهْرِيبِ أَوْ تَهْدِيْمِ إِرْثِهِ.[2]

وَبِنَـاءً عَلَـى ذَلِـكَ، فَـإِدْرَاجُ وتَضْمِيْـنُ السّـكَّانِ وَإِشْـعَارِهِمْ بِالمَسْـؤُولِيَّةِ القَانُوْنِيَّـةِ قَـد يكُـونُ وَسِـيْلَةً مُهِمَّـةً لِزِيَـادَةِ الوَعْـيِ بِأَهَمِيَّـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي، وَمُوَاجَهَـةِ التَّحَدِّيَـاتِ المُعَاصِـرَةِ وَاَلْمَخَاطِـرِ التـي تُهَـدِّدُ التُّـرَاثَ الإِنْسَـانِيَّ؛ وَعَلَـى وَجْـهِ اَلْخُصُـوصِ فِـي عَالَمِنَـا اَلْعَرَبِـيّ. بِجَانِـبِ أَنَّ اَلنُّصُـوصَ القَّانُونِيَّـةَ مِـنْ شَـأْنِهَا أَنْ تُشْـعِرَ اَلْفَـرْدَ وَالمُجْتَمَـعَ بِالإِنْتِمَـاءِ، وبِالتَّالِـي يُسْـهِمُ فِـي عَمَلِيَّـةِ التَّطْوِيـرِ والاسْـتِمْرَارِيَّةِ لِلتُّـرَاثِ، بِجَانِـبِ اَلْمُشَـارَكَةِ فِـي إِنْجَـازِ وَتَنْفِيـذِ السِّيَاسَـةِ العَامَّـةِ اَلْمُتَعَلِّقَـةِ بِحِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي.

---

(1) دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، مجلس جامعة الدول العربية، 1964 تم تعديله 2016.

(2) René Teijgeler، Politics and Heritage in Egypt. One and a Half Years after the Lotus Revolution، Journal of the World Archaeological Congress،2013، Vol.9، No.1، P: 238-239.

انظر أيضًا: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "حماية التراث الثقافي للشعوب حماية للهوية الإنسانية"، مجلة الإنساني، 2010-2009، العدد 46، ص:19.

- **اَلْقِسْمُ اَلثَّانِي: أَبْرَزُ اَلتَّحَدِّيَاتِ اَلَّتِي تُوَاجِهُ مُشَارَكَةَ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِّي فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي.**

كَانَ لِعَدَدٍ مِنْ الأَحْدَاثِ العَالَمِيَّةِ والإِقْلِيمِيَّةِ ذَاتِ الطَّابِعِ الثَّقَافِي وَالاقْتِصَادِي والسِّيَاسِي، مِثْل العَوْلَمَةِ والاسْتِشْرَاقِ والاسْتِعْمَارِ والتَّطَرُّفِ الدِّيْنِي اِنْعِكَاسَاتٌ عَلَى فَهْمِ التُّرَاثِ الثَّقَافِيِّ فِي اَلْمَنْطِقَةِ اَلْعَرَبِيَّةِ وَحِفْظِهِ وَعِلَاقَتِه بالمُجْتَمَعِ. فِي مَطْلَعِ القَرْنِ الحَادِي والعِشْرُون، أَسْهَمَتْ التَّحَدِّيَاتُ الاقْتِصَادِيَّةُ والاجْتِمَاعِيَّةُ والحُرُوبُ اَلْمُدَمِّرَةُ فِي خَلْقِ فَجْوَةٍ بينَ التُّرَاثِ الثَّقَافِي والمُجْتَمَعِ؛ مِمَّا أَدَّى إِلَى تَعْرِيْضِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي اَلْمَادِيِّ وغَيْرِ اَلْمَادِيِّ لِكَثِيرٍ مِنْ اَلْمَخَاطِرِ، كَالِهَدْمِ والإِهْمَالِ والسَّرِقَةِ. وَتَتَفَاقَمُ هَذِه الظَّوَاهِرُ فِي ظِلِّ الغِيَابِ اَلْمُتَزَايِدِ لِمُشَارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِّيِّ وَحُضُورِ التُّرَاثِ فِي وَعْيِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَدَنِيِّ، وَيُنْسَبُ ذَلِكَ للتَّحَدِّيَاتِ الجَمَّةِ التي تَحُولُ دُوْنَ مُشَارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي، أَبْرَزُهَا اَلْعَوْلَمَةُ، وَقِلَّةُ اَلْوَعِي بِأَهَمِيَّةِ التُّرَاثِ وَاَلْمُعْتَقَدَاتِ اَلدِّينِيَّةِ. وَيَسْتَلْزِمُ هَذَا اَلأَمْرُ اَلنَّظَرَ فِي هَذِهِ التَّحَدِّيَاتِ اَلَّتِي تُوَاجِهُ اَلْمُشَارَكَةَ اَلْمُجْتَمَعِيَّةَ وَالإِشْكَالِيَّاتِ وَالقَضَايَا اَلَّتِي تَتَعَلَّقُ بِفَهْمِ التُّرَاثِ الثَّقَافِيِّ، وَأَهَمِيَّةِ تَعْزِيزِ الوَعْيِ المُجْتَمَعِي؛ بِاِعْتِبَارِ اَلْمُجْتَمَعِ عُنْصُرًا أَسَاسِيًّا فِي إِدْمَاجِ عَمَلِيَّةِ حِفْظِ التُّرَاثِ بِالتَّنْمِيَةِ.

أ. اَلْعَوْلَمَةُ:

تَخْتَلِفُ نَظْرَةُ اَلْمُفَكِّرِين لِلْعَوْلَمَةِ كَظَاهِرَةٍ؛ وَإِنْ اِتَّفَقُوا عَلَى مَفْهُومِهَا. فَالعَوْلَمَةُ تَعْنِي نُمُوَّ التَّرَابُطِ العَالَمِي، مِنْ حَيْثُ الاقْتِصَادِ وَالثَّقَافَةِ وَإِلْغَاءِ الحُدُودِ وَصَهْرِ اَلْفُرُوْقَاتِ الثَّقَافِيَّةِ لِتَكْوِينِ ثَقَافَةٍ عَالَمِيَّةٍ.[1] ولاشَكَّ أَنَّ هُنَاكَ إِيْجَابِيَّاتٍ لِلْعَوْلَمَةِ، وَلَكِنْ لَا يُمْكِنُ إِنْكَارُ أَنَّهَا تُشَكِّلُ تَهْدِيْدًا خَطِيْرًا لِهُوِيَّةِ الأَفْرَادِ والجَمَاعَاتِ، حَيْثُ إِنَّ مَعْنَى الثَّقَافَةِ العَالَمِيَّةِ يَتَبَلْوَرُ فِي فِكْرَةٍ سِيَادِيَّةِ ثَقَافَةِ الدُّوَلِ العُظْمَى وَاِنْدِثَارِ الثَّقَافَاتِ الأُخْرَى تَحْتَ مُسَمَّى التَّنمِيَةِ.[2] فَفِي إِطَارِ اَلْعَوْلَمَةِ، قَدْ لَا تَأْخُذُ عَمَلِيَّةُ التَّنْمِيَةِ فِي الحُسْبَانِ الثَّقَافَةَ اَلْمَحَلِيَّةَ وَالسِّمَاتِ الخَاصَّةَ بِهَا، وَبِذَلِكَ تُقَوِّضُ وَسَائِلَ التَّنمِيَةِ وَاَلْمُشَارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ. فَتَحْقِيقُ التَّنْمِيَةِ مُرْتَبِطٌ اِرْتِبَاطًا وَثِيْقًا بِتَعْزِيْزِ وَحِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي وَتَفْعِيلِ اَلْمُشَارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّةِ، كَمَا وَرَدَ عَنْ اللَّجْنَةِ العَالَمِيَّةِ لِلثَّقَافَةِ والتَّنْمِيَةِ أَنَّ "التَّنمِيَةَ اَلْمُنْفَصِلَةَ عَنْ مُحِيْطِهَا اَلْبَشَرِيِّ وَالثَّقَافِيِّ، نُمُوّ فَاقِدِ الرُّوْحِ، وَالتَّنْمِيَةُ الاقْتِصَادِيَّةُ بِأَزْهَى صُوَرِهَا، جُزْءٌ مِنْ ثَقَافَةِ أَيِّ شَعْبٍ".[3]

إِنَّ التُّرَاثَ هُوَ عُنْصُرٌ مُهِمٌّ مِنْ عَنَاصِرِ تَشْكِيلِ هُوِيَّةِ اَلأُمَمِ الثَّقَافِيَّةِ؛ لأَنَّ لِلتُّرَاثِ دَوْرًا بَارِزًا فِي تَدْعِيمِ الرَّوَابِطِ وَالأُسَرِ اَلْقَوْمِيَّةِ، فَالتُّرَاثُ هُوَ مُتَغَيِّرٌ وَلَيْسَ جَامِدًا، مَلِيءٌ بِالحَيَاةِ

(1) محمد عابد الجابري، نحن والتراث ،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ،٢٠٢٠)، ط٣، ص:١٥.

(2) فتحية محمد إبراهيم، أزمة الهوية الثقافية في عصر العولمة: رؤية أنثروبولوجية، مجلة جامعة الملك سعود، مجلد15، العدد1، جامعة الملك سعود، ص:147-115.

(3) الأمم المتحدة، العولمة والخيار الثقافي، تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2004، ص:91.

والحَرَكَـةِ والدِّينَامِيكِيَّـةِ والنَّمَـاءِ، وهُـوَ اَلإِرْثُ الفِكْـرِيُّ القَديـمُ المُتَجَـدِّدُ بِفِعْـلِ جُهُـودِ الأَجْيَـالِ المُتَعَاقِبَـةِ اَلَّتِـي أَنْتَـجَ حِرَاكُهَـا الثَّقَافِـي المَخْـزُونَ التُّرَاثِـيَّ والحَضَـارِيّ لِلأُمَـمِ الزَّاخِـرَ بِخِبْـرَاتٍ إِنْسَـانِيَّةٍ أَنْضَجَـتْ اَلتَّصَـوُّرَاتِ، وأَسْـهَمَتْ فِـي اِبْتِـكَارِ وَتَطْويـرِ اَلْمَفَاهِيـمِ والقِيَـمِ واَلْمُعْتَقَـدَاتِ والعَـادَاتِ والتَّقَالِيـدِ، وَصَاغَـتْ اَلـرُّؤَى فِـي جَميـعِ أَشْـكَالِ الفُنُـونِ، وَعَـزَّزَتْ النَّظَرِيَّـاتِ اَلْعِلْمِيَّـةَ وَاَلْقُـدْرَةَ عَلَـى اَلتَّفْكِيـرِ واَلْخَلْـقِ واَلإِبْـدَاعِ فِـي شَـتَّى اَلْمَجَـالَاتِ اَلْفِكْرِيَّـةِ.(1)

إِنَّ اَلْعَوْلَمَـةَ وَالتَّرْويـجَ الإِعْلَامِـي لَهَـا فِـي اَلْعَالَـمِ اَلْعَرَبِـيّ كَانَ لَـهُ تَأْثِيـرٌ كبيـرٌ عَلَـى ثَقَافَـةِ اَلإِنْسَـانِ اَلْعَرَبِـيّ وَهُوِيَّتِـه وَمَـدَى اِهْتِمَامِـهِ بِمَوْرُوثِـهِ اَلْحَضَـارِي، فَلَاشَـكَّ أَنَّ اَلْمُجْتَمَعَـاتِ تَخْضَـعُ بِشَـكْلٍ غَيْـرِ مُبَاشِـرٍ لاسْـتِعْمَارٍ فِكْـرِيٍّ وثَقَافِـيٍّ، وَهَـذَا قَـدْ يَكُـونُ وَاضِحًـا مِـنْ سَـيْطَرَةِ اَلْعَوْلَمَـةِ عَلَـى جَميـعِ مَظَاهِـرِ اَلْحَيَـاةِ اليَوْمِيَّـة، مِـنْ خِـلَالِ اَلتُّكْنُولُوجِيَـا اَلَّتِـي تَسْـتَبِدُّ التَّفْكِيـرَ وَاَلْهُوِيَّـة؛ خَاصَّـةً بَيْـنَ أَفْـرَادِ اَلْجِيْـلِ اَلنَّاشِـئِ.(2)

فَمِـنْ اَلْمُلَاحَـظِ أَنَّ هُنَـاكَ اِتِّجَـاهً مُتَزَايِـدًا فِـي اَلتَّحَـدُّثَ بِاللُّغَـةِ الإِنْجِلِيزِيَّـةِ فِـي اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْعَرَبِـيّ، اَلأَمْـرُ اَلّـذِي يُعَـدُّ تَهْدِيْـدًا خَطِيْـرًا لِمُسْـتَقْبَلِ اَللُّغَـةِ العَرَبِيَّـةِ، وَبِذَلِـكَ يُجَسِّـدُ شَـكْلًا مِـنْ أَشْـكَالِ هَيْمَنَـةِ اَلْعَوْلَمَـةِ وَسَـلْبِيَّاتِها عَلَـى الثَّقَافَـةِ العَرَبِيَّـةِ.(3)

إِنَّ اَلْعَوْلَمَـةَ وَمَـا صَاحَبَهَـا مِـنْ ضَيَـاعٍ لِلْهُوِيَّـةِ العَرَبِيَّـةِ وَنَـوْعٍ مِـنْ اَلْغُمُـوضِ فِـي اَلْمَرْجِعِيَّـاتِ الثَّقَافِيَّـةِ، وَكَـذَا التَّغييـراتِ والتَّحَـوُّلَاتِ اَلْمُتَسَـارِعَةِ اَلَّتِـي تَتَعَـرَّضُ لَهَـا اَلْمُجْتَمَعَـاتُ فِـي اَلْوَقْـتِ الرَّاهِـنِ، وَمَـا لَهَـا مِـنْ تَأْثِيـرَاتٍ سَـلْبِيَّةٍ عَلَـى التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي مِـنْ تَغييـرٍ وَانْدِثَـارٍ، تَجْعَـلُ مِـنْ تَفْعيـلِ مُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيّ مِـنْ أَفْـرَادٍ وَجَمَاعَـاتٍ ومُؤَسَّسَـاتٍ أَهْلِيَّـةٍ فِـي صَـوْنِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي مَسْـأَلَةً ضَرُوْرِيَّـةً وَمُلِحَّـةً أَكْثَـرَ مِـنْ أَيِّ وَقْـتٍ مَضَـى.(4) بِالإِضَافَـةِ إِلَـى الـدَّوْرِ اَلْمُهِـمّ اَلَّـذِي تُؤَدِّيـه المُؤَسَّسَـاتُ الثَّقَافِيَّـةُ الحُكُومِيَّـةُ فِـي إِبْـرَازِ قِيْمَـةِ التُّـرَاثِ والتَّوْعِيَـةِ بِأَهِميتِـهِ، وَاعْتِمَـادِ سِيَاسَـةٍ نَمُوْذَجِيَّـةٍ تَقُـومُ عَلَـى التَّعَـاوُنِ وَالمُشَـارَكَةِ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي وتَعْزِيـزِ الهُويَّـاتِ اَلْمَحَلِيَّـةِ لِلْمُجْتَمَعَـاتِ.

(1) مها خيربك ناصر، تحديات العولمة وعلاقتها بالتراث والحداثة، مؤسسة الدراسات العلمية، 2014،.http://www.tahawolat.net/MagazineArticleDetails.aspx?Id=825

(2) المرجع نفسه.

(3) صلاح أحمد رمضان، مستقبل اللغة العربية في عصر العولمة والتحديات المعاصرة بين الواقع والمأمول، ورقة عمل، مؤتمر اللغة العربية

(4) مها خير بك ناصر، تحديات العولمة وعلاقتها بالتراث والحداثة" ،http://www.tahawolat.net/MagazineArticleDetails.aspx?Id=825

ب. قِلَّةُ اَلْوَعْيِ بِأَهَمِيَّةِ اَلتُّرَاثِ:

يُعَدُّ التُّـرَاثُ الثَّقَافِـيُّ مَصْـدَرًا لِهُوِيَّـةِ الشُّـعُوبِ وَحَضَارَتِهَـا. وَمِـنْ اَلْجَدِيـرِ بِالذِّكْـرِ أَنَّ التَّـرَاثَ الثَّقَافِـيَ لا يَقْتَصِـرُ عَلَـى اَلْمَبَانِـي اَلَّتِـي لَهَـا قِيْمَـةٌ دِيْنِيَّـةٌ أَو تَارِيْخِيَّـةٌ أَو أَثَرِيّـةٌ، وَإِنَّمَـا أَيْضًـا عَلَـى مَـا تَحْتَوِيـهِ مِـنْ مَنْقُـولاتٍ، سَـوَاءً أَكَانَـتْ آثَـارًا أُو مُؤَلَّفَـاتٍ أَو وَثَائِـقَ أَو تُرَاثًـا تثبـتُ قيمتُـه الدِّينيَّـةُ والتَّاريخيَّـةُ والثَّقافيَّـةُ فِـي المُحِيطِ المَوْجُـودِ فيـهَ، بِالإِضَافَـةِ إِلَـى اَلْعَنَاصِـرِ اللَّامَادِيَّـةِ مِـنْ الثَّقَافَـةِ اليَومِيَّـةِ اَلَّتِـي تُعْتَبَـرُ أَسَاسًـا وَجَوْهَـرًا لِلْهُوِيَّـةِ الثَّقَافِيَّـةِ لِمُجْتَمَـعٍ مَـا كَالفُلْكُلُـور، والمَوْسـيقى وَالطُّقُـوسِ وَالْعَـادَاتِ الإِجْتِمَاعِيَّـة اَلَّتِـي تعـدُّ مُكَوِّنًـا أَسَاسِـيًّا فِـي حَيَـاةِ مُجْتَمَـعٍ مَـا، وَلَا تَتَعَـارَضُ مَـعَ مَبْـدأِ اَلْكَرَامَـةِ اَلإِنْسَـانِيَّةِ وَالْمَعَاييـرِ اَلأَسَاسِـيَّةِ لِحُقُـوقِ اَلإِنْسَـانِ.(1)

وَتُعَـدُّ اَلآثَـارُ مِـنْ الكُنُـوزِ اَلَّتِـي تَفْتَخِـرُ بِهَـا الـدُّوَلُ، وَقَـدْ تَكُـونُ أَحَـدَ اَلْمَصَـادِرِ اَلْجَوْهَرِيَّـةِ لِاقْتِصَادِهَـا، وَعَلَـى اَلرُّغْـمِ مِـنْ ذَلِـكَ إِلَّ أَنَّهـا قَـدْ لَا تَجِـدُ اَلاهْتِمَـامَ الكَافِـيَ مِـنْ قِبَـلِ اَلْمُجْتَمَـعِ نَظَـرًا لِقِلَّـةِ اَلْوَعِـي بِأَهَمِيَّـةِ التُّـرَاثِ وَتَقْديـره. وَهَـذِهِ الظَّاهِـرَةُ تَتَمَثَّـلُ فِـي قِلَّـةِ زِيَـارَةِ اَلأَمَاكِـنِ اَلأَثَرِيَّـة والمَتَاحِـفِ والعُـزُوفِ عَـنْ تَعَلُّـمِ وتَوثِيـقِ التُّـرَاثِ والمَعْرِفَـةِ عَـنْ التَّارِيـخِ.

هَـذَا، وَإِنْ اِخْتَلَفَـتْ دَرَجَـةُ اَلْوَعْـيِ اَلثَّقَافِـي مِـنْ بَلَـدٍ لِآخَـرَ إِلَّا أَنَّـهُ يَظَـلُّ أَحَـدَ اَلْعَقَبَـاتِ اَلَّتِـي تُعَرْقِـلُ تَنْفِيـذَ اَلسِّيَاسَـةِ العَامَّـةِ لِصَـوْنِ التُّـرَاثِ فِـي الـدُّوَلِ العَرَبِيَّـةِ، حَيْـثُ إِنَّ وُجُـودَ القَوَانِيـنَ وَحْدَهـا غَيْـرُ كَافِيَـةٍ لِتَحْقِيْـقِ اَلْهـدَفِ اَلْمَنْشُـودِ، فَالتَّعَـاوُنُ بيـنَ المُؤَسَّسَـاتِ اَلْحُكُومِيَّـةِ واَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي هُـوَ مَطْلَـبٌ أَسَاسِـيٌّ لِتَطْبِيـقِ القَوَانِـينِ المَعْنِيَّـةِ بِصَـوْنِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي لِتَحْقِيْـقِ النَّهْضَـةِ الثَّقَافِيَّـةِ، وَتَحْقِيـقِ التَّنميَـةِ اَلْمُسْـتَدَامَةِ. فَهُنَـاكَ حَاجَـةٌ مُلِحَّـةٌ لِرَفْـعِ مُسْـتَوَى اَلْوَعْـيِ الثَّقَافِـي لَـدَى الشُّـعُوبِ، وَاسْتِشْـعَارِهِمْ بِقُدْسِـيَّةِ المَـوْرُوْثِ الوَطَنِـيّ الإِنْسَـانِيُّ، وَمَـا يَحْمِلُـهُ مِـنْ قِيْمَـةٍ بَيـنَ طَيَّاتِـه، وبِالتَّالـي حِمَايَتُـهُ لِلأَجْيَـالِ اَلْقَادِمَـةِ. فَانْخِفَـاضِ مُسْـتَوَى اَلْوَعْـي الثَّقَافِـي قَـدْ يَبْـدُو جَلِيًّـا، مِـنْ خِـلالِ اَلأَحْـدَاثِ الأَخِيْـرَةِ فِـي اَلْمَنْطِقَـةِ، وَكَثْـرَةِ اَلْهَـدْمِ وَالتَّخْرِيْـبِ وَالاتِّجَـارِ بِالآثَـارِ بِسَـبَبِ التَّطَـوُّرَاتِ الاقْتِصَادِيَّـةِ، حَيْـثُ أَصْبَحَـتْ القِيْمَـةُ الأَسَاسِـيَّةُ لِلْمَوَاقِـعِ الأَثَرِيَّـةِ هِـي القِيْمَـةُ الإِقْتِصَادِيَّـةُ اَلْمُرْتَبِطَـةُ بِالسِّـيَاحَةِ.(2)

اَلتَّعْرِيـفُ بِأَهَمِيَّـةِ اَلْمَـوْرُوثِ الثَّقَافِـي هُـوَ ضَـرُوْرَةٌ مُلِحَّـةٌ لِلحَـدِّ مِـنْ التَّحَدِّيَـاتِ اَلَّتِـي تُوَاجِـهُ التُّـرَاثَ الثَّقَافِـيَّ، خَاصَّـةً فِـي وَقْـتِ اَلأَزَمَـاتِ، فَالْمُجْتَمَـعُ اَلْمَدَنِـيُّ يُـؤَدِّي دَوْرًا مُهِمًّـا فِـي صَـوْنِ التُّـرَاثِ مِـنْ الضَّيَـاعِ، فَهُنَـاكَ شَـوَاهِدُ تَـدُلُّ عَلَـى ذَلِـكَ، فَفِـي ثَـوْرَةِ يَنَايـرِ المِصْرِيَّـةِ عـام 2011، وَعَلَـى اَلرُّغْـمِ مِـنْ خَسَـارَةِ مِصْـرَ لِبَعْـضٍ مِـنْ آثَارِهَـا التَّاريخيَّـةِ وكُنُوزِهَـا القَيِّمَـةِ إِلَّا أَنَّ العَالِـمَ اِنْبَهَـرَ بِاصْطِفَـافِ الشَّـعْبِ المِصْـرِي وَتَشْـكِيلِهِ مَنْظُوْمـةً بَشَـرِيَّةً مُتَسَلْسِـلَةً وَمُتَكَاتِفَـةً لِحِمَايَـةِ

(1) Francesco Francioni& Martin Scheinin،Cultural Human Rights، (Leiden:brill2008،).

(2) دانا فراس،دور منظمات المجتمع المدني في التوعية والتعليم في مجال حفظ التراث، الملتقى العربي للتراث الثقافي، (الشارقة: المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي: إيكروم) 8-6\2\2018، ص:66.

اَلْمُتْحَـفِ المِصْـرِيِّ وَصَـوْنِ مُقْتَنَيَاتِـهِ مِـنْ السَّـرِقَةِ والضَّيَـاعِ.(1)

أَيْضًـا هُنَـاكَ شَـوَاهِدُ أُخْـرَى فِـي وَقْـتِ اَلأَزَمَـاتِ رَأَيْنَـا فِيْهَـا تَفَاقُـمَ مُشْـكِلَةِ اَلاتِّجَـارِ بِالأَثَـارِ وَتَهْرِيْبِهَـا لِلْخَـارِجِ مِـنْ قِبَـلِ بَعْـضِ اَلْمُوَاطِنِيـنَ، وَفِـي بَعْـضِ اَلْحَـالَاتِ تَعَرَّضَـتْ اَلْمَوَاقِـعُ اَلاَثَرِيَّـةُ لِلْهَـدْمِ واَلْحَفْـرِ غَيْـرِ اَلْقَانُوْنِـيِّ لِأَغْـرَاضٍ غَيْـرِ شَـرْعِيَّةٍ.(2)

هَـذِهِ اَلأَمْثِلَـةُ تَعْكِـسُ أَهَمِيَّـةَ اَلْوَعْـي اَلثَّقَافِـي فِـي صَـوْنِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي، وَبِالتَّالِـي فَـإِنَّ اِسْـتِحْدَاثِ بَرَامِـجَ لِرَفْـعِ

مُسْـتَوَى اَلْوَعْـي لَـدَى اَلأَفْـرَادِ واَلْجَمَاعَـاتِ بِجَانِـبِ وُجُـودِ قَوَانِيـنِ اَلْحِمَايَـةِ مِـنْ شَـأْنِهَا أَنْ تُعَـزِّزَ مُشَـارَكَةَ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـي.

وَمِـنْ هُنَـا تَبْـرُزُ أَهَمِيَّـةُ اَلْوَعِـي اَلثَّقَافِـي وَدَوْرُ اَلْمُجْتَمَـعِ فِـي حِمَايَـةِ اَلْمَـوْرُوْثِ اَلْحَضَـارِي بِصِفَـةٍ عَامَّـةٍ، غَيْـرَ أَنَّ التُّـرَاثَ الثَّقَافِـيَّ غَيْـرَ اَلْمَـادِيِّ قَـدْ يَعْتَمِـدُ اِعْتِمَـادًا شِـبْه كُلِّـيٍّ عَلَـى اَلاَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ فِـي حِمَايَتِـهِ، بِالإِضَافَـةِ إِلَـى اَلْمُؤَسَّسَـاتِ اَلْحُكُومِيَّـةِ فِـي اَلدَّوْلَـةِ؛ لِأَنَّ التُّـرَاثَ الثَّقَافِـيّ غيـرَ المَـادِّي يَشْـمَلُ جُـزْءًا كَبيـرًا مِـنْ الْحَيَـاةِ اَلَيَوْمِيَّـةِ لِجَمَاعَـةٍ مَـا، كَالأَكْلِ الشَّـعْبِيِّ والرَّقْـصِ وغَيْـرِه؛ مِـنْ جَوَانِـبِ اَلْحَيَـاةِ اليَوْمِيَّـةِ اَلَّتِـي تُشَـكِّلُ أَسَاسًـا جَوْهرِيًّـا مِـنْ هُوِيَّـةِ هَـذَا اَلْمُجْتَمَـعِ، وَتَنْهَـضُ بِحُقُوقِـهِ الثَّقَافِيَّـةِ وَالإِنْسَـانِيَّةِ، وَتَدْعُـمُ التَّنَـوُّعَ الثَّقَافِـيَّ وَفِكْـرَةَ تَقَبُّـلِ الآخِـرِ.

وَهَـذَا يَبْـدُو سَـبَبًا وَجِيْهًـا لِتَضْمِيـنِ وتَرْكِيـزِ اليُونِسْـكُو فِـي اِتِّفَاقِيَّـةِ صَـوْنِ التُّـرَاثِ غَيْـرِ اَلْمَـادِيِّ عَلَـى دَوْرِ الأَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ وَمُؤَسَّسَـاتِ اَلْمُجْتَمَـعِ اَلْمَدَنِـيِّ فِـي حِفْظِـهِ وَاِسْـتِمْرَارِيَّتِهِ وَتَطْوِيـرِه؛ كَمَـا ذَكَرْنَـا سَـابِقًا. فَالمُشَـارَكَةُ اَلْمُجتمعِيَّـةُ لَيْسَ فَقَـطْ تُـؤَدِّي إِلَـى تطْبِيـقِ القَوَانِيـنِ الدَّولِيَّـةِ واَلْمَحَلِيَّةِ، وَإِنَّمَـا أَيْضًـا تُسْـهِمُ فِـي اَلصِّنَاعَـةِ الثَّقَافِيَّـةِ، وبِالتَّالِـي رَفَاهِيَّـةُ اَلْمُجْتَمَـعِ وَالتَّقَـدُّمُ اَلاقْتِصَـادِي.(3)

---

(1) René Teijgeler، Politics and Heritage in Egypt. One and a Half Years after the Lotus Revolution، P: 238-239.

(2) Nevine El-Aref، Looted Artifacts from Egyptian museum found، *(Ahram2014 ،)* available online at http://english.ahram.org.eg/News/5593.aspx. ICOM، ICOM publishes a new Emergency Red List: the Emergency Red List of Egyptian Cultural Objects at Risk، available athttp://icom.museum/press-releases/press-release/article/icom-publishes-a-new-emergency-red-list-the-emergency-red-list-of-egyptian-cultural-objects-at-risk-1/print/1/; Eight Artifacts Stolen from Egypt's National Museum (Feb. 14،(2011 ، available at http://en.people.cn/90001/90782/90873/7286346.html

(3) Janet Blake, UNESCO's 2003 Convention on Intangible Cultural Heritage: The implications of community involvement in "safeguarding", (Tylor & Francis,(2018, P: 29.

ج. اَلْمُعْتَقَدَاتُ اَلدِّيْنِيَّةُ:

التُّـرَاثُ الثَّقَافِـيُّ يُـؤَدِّي دَوْرًا مُهِمًّـا فِـي حَيَـاةِ الشُّـعُوبِ وَتَقَدُّمِهَـا إِلَّا أَنَّ قِلَّـةَ اَلْوَعْـيِ بِالتُّـرَاث الثَّقَافِـيِّ - كَمَـا ذُكِـرَ سَـابِقًا – قـد شَـكَّلَتْ عَائِقًـا أَسَاسِـيًّا لِمُشَـارَكَةِ اَلْمَجْتَمَـعِ فِـي صَـوْنِ مَوْرُوثِـهِ الثَّقَافِـي غَيـرَ أَنَّ هُنَـاك تَحَدِّيَـاتٍ أَيِدْلُوجِيَّـةً لِمِثْـلِ هَـذِهِ اَلْمُشَـارَكَةِ تَتَمَثَّـلُ فِـي فِكْـرَةِ اَلتَّطَـرُّفِ اَلَّتِـي تَقُـومُ عَلَـى تَحْرِيـمِ زِيَـارَةِ اَلآثَـارِ وَتَحْرِيـمِ بَعْـضِ أَشْـكَالِ التُّـرَاثِ غَيْـرِ اَلْمَـادِّيِ مُتَنَاسِـين أَنَّ الله سُـبْحَانَهُ وَتَعَالَـى قَـالَ فِـي كِتَابِـهِ اَلْكَرِيـمِ: **[وَلَقَـدْ مَكَّنَّاكُـمْ فِـي الأَرْضِ وَجَعَلْنَـا لَكُـمْ فِيهَـا مَعَايِـشَ قَلِيـلا مَـا تَشْـكُرُونَ]**[1].

فَـالله ﷻ خَلَـقَ اَلإِنْسَـانَ وَاِسْـتَخْلَفَهُ فِـي اَلأَرْضِ لِلْعِمَـارَةِ وَالبِنَـاءِ، وَلَيْـسَ اَلْهَـدْمِ وَالتَّخْرِيـبِ.[2] فَهَدْمُ اَلْمَـوْرُوْثِ اَلإِنْسَـانِي يُعَدُّ عَمَـلٌ يُنَاقِـضُ اَلْمَبَـادِئَ والتَّعَالِيـمَ اَلإِسْـلامِيَّةَ وَاَلأَخْـلَاقَ اَلإِنْسَـانِيَّةَ اَلَّتِـي حَـثَّ عَلَيْهَـا اَلدِّيـنُ اَلإِسْـلَامِيُّ وَذَلِـكَ يُتَبَيَّـنُ فِـي اَلآيَـةِ اَلْكَرِيْمَـةِ:**[وَلَا تُفْسِـدُوا فِـي الْأَرْضِ بَعْـدَ إِصْلَاحِهَـا]**[3]، فَالْعَصْـرُ اَلذَّهَبِـيُّ اَلإِسْـلَامِيُّ وَالعِمَـارَةُ وَالفَـنُّ اَلإِسْـلامِيُّ أَثْبَتَـتْ أَنَّ اَلدِّيـنَ الإِسْـلامِيَّ أَوْلَـى اِهْتِمَامًـا كَبِيـرًا لِلْحِفَـاظِ عَلَـى اَلإِرْثِ اَلإِنْسَـانِيِّ وَعَلَـى إِعْمَـارِ اَلأَرْضِ. كَمَـا أَنَّ اَلإِسْـلامَ يُرَكِّـزُ عَلَـى اَلْعُنْصِـرِ اَلْجَمَالِـي فِـي كَافَّـةِ تَفَاصِيْـلِ اَلْحَيَـاةِ اَلْيَوْمِيَّـةِ، وَذَلِـكَ مِـنْ خِـلَالِ حَدِيْـثِ

"إِنَّ اللهَ جَمِيْـلٌ يُحِـبُّ اَلْجَمَـالَ"[4]، وَمِـنْ خِـلَالِ اَلنَّقْـشِ وَاَلْفَـنِّ اَلإِسْـلَامِي اَلَّـذِي يَسُـرُّ كُلَّ نَاظِرِيْـهِ.[5]

رُبَّمَـا مِثْـلُ هَـذِه اَلأَفْـكَارِ قَـدْ بَـدَأَتْ تَتَلاشَـى بِفَضْـلِ البَرَامِـجِ التَّوْعَوِيَّـةِ ضِـدّ التَّطَـرُّفِ وَالجُهُـودِ العَرَبِيَّـةِ لِمُوَاجَهَـةِ هَـذِه اَلْمُشْـكِلَةِ؛ مُتَمَثِّلَـةً فِـي عَقْـدِ جَامِعَـة الـدُّوَلِ العَرَبِيَّـةِ بِالتَّعَـاوُنَ مَـعَ اَلأَزْهَـرِ مُؤْتَمَـرًا بِعِنْـوَانِ "التَّطَـرُّفُ وَأَثَـرُهُ السَّـلْبِي عَلَـى مُسْـتَقْبَلِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي اَلْعَرَبِـي"،[6] بِمُشَـارَكَةِ مُمَثِّلِيـن عَـنْ الـدُّولِ الأَعْضَـاءِ بِالجَامعَـةِ العَرَبِيَّـةِ، وَاَلْمُنَظَّمَـاتِ العَرَبِيَّـةِ الإِقْلِيمِيَّـةِ والـدُّوَلِ إِلَّا أَنَّـهُ

(1) سورة الأعراف (10).

(2) Remah Y. Gharib, Preservation of built heritage: an Islamic perspective, Journal of Cultural Heritage Management and Sustainable Development,2014 , Vol.7, No.4, Emerald Group Publishing, P:360-388.

(3) سورة الأعراف (56).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه رقم 131.

(5) Fatimah Alshehaby, Cultural Heritage Protection in Islamic Tradition, International Journal of Cultural Property,2020 , Vol. 27, No.3, Cambridge University Press, P: 291-322.

(6) مؤتمر التطرف وأثره السلبي على مستقبل التراث الثقافي العربي، الأزهر الشريف و جامعة الدول العربية،القاهرة،2017.

لَا يُمْكِنُ إِنْكَارُ أَنَّهَا مُشْكِلَةٌ جَذْرِيَّةٌ مُتَغَلْغِلَةٌ فِي الْعَالَمِ العَرَبِيّ. فَبَعْضُ أَفْرَادِ الْمُجْتَمَعِ عَازِفٌ عَنْ الْمُشَارَكَةِ فِي حِمَايَةِ تُرَاثِهِ؛ نَظَرًا لِلتَّخَبُّطِ بَيْنَ فِكْرَةِ الحَلَالِ والحَرَامِ وبَيْنَ رَأْيِ عُلَمَاءِ الْمَاضِي وَعُلَمَاءِ الْحَاضِرِ؛ مِمَّا أدَّى إِلَى التَّنَحِّي جَانِبًا وَعدَمِ إِدْرَاكِ أَهَمِيَّةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي. أَيْضًا لَا يُمْكِنُ تَجَاهُلُ مُشْكِلَةُ الْمَفْهُومِ الإِسْلامِي للتُّراثِ الثَّقَافِي لِبَعْضِ المُفكِّرِين، فَفِي هَذَا السِّيَاقِ الإيدلوجِيّ اِنْحَصَرَ مفْهُومُ التُّرَاثِ الثَّقَافِي عَلَى الإِرْثِ الإِسْلَامِي، وبِذَلِكَ تَمَّ اِسْتبعَادُ المَوْروثِ الإِنْسَانِيّ، إِمَّا صَرَاحَةً أو مَضْمُونًا.(1)

وبذلك اقتصرتْ مَسؤوليَّةُ الحِمَايَةِ - إِنْ وُجِدَتْ - على التَّرَاثِ الثَّقَافي الإِسْلامي دُوْن غيرِهِ؛ مِمَّا أَدَّى إِلَى عَدَمِ تقدير المُجتمعِ للمَورُوثِ الإِنسانِيّ، وَعَدَمِ معرفتِهِ بالآثَارِ الثَّقافيَّةِ القديمَةِ، وقِلَّةِ زِيَارَةِ الأَمَاكِنِ الأَثريَّةِ؛ نَظَرًا للمَفْهُومِ الضَّيِّقِ للتُراثِ الثَّقافِي، وعَدَمِ دِرَاسَةِ التَّاريخِ الإِنسانِيّ بِنَظْرَةٍ أَكْثَرَ شُمُوليَّةٍ؛ مِنْ شَأْنِهَا تحقيقُ الأَمْنِ والسَّلامِ العالمي. ولا يَخْفَى أَنَّه هناك ضُرورةٌ لتوجيهِ الخِطَابِ الدِّيني نَحْوَ حمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي، وَدِرَاسَةِ حِمَايَة المَوروثِ الانساني مِنْ وُجْهَةِ نَظَرٍ إِسْلاميَّةٍ؛ لِرَفْعِ مُستوى الوَعْي لَدَى المُجْتَمَع بِأَهَمِيَّةِ التُّرَاثِ، ولتَأكيدِ أَنَّ صَوْنَ التُّراثِ الوَطَنِي والإِنْسَانِي لا يَتَعَارَضُ مَعَ المَبَادِئ والتَعَاليمِ الإِسْلاميَّةِ. وَيَرَى مُعْظَمُ فُقَهَاءِ المُسلمين في العَصْرِ الحَدِيثِ أَنَّ التُّرَاثَ الثَّقافي لَهُ دَوْرٌ أَسَاسِيٌّ في اسْتِمرَارِ هُويَّةِ الأُمَمِ والحِفَاظِ على ثقافتها وقيمها، وبالتالي يجب المحافظة عليها لعمارة الأرض لتحقيق المصلحة العامة.(2)

ولقد أَكَّدَ مُفتي الدِّيارِ المِصريَّةِ الدكتور نَصْرُ فريد أَنَّ الآثَارَ هِي تَسْجيلٌ للتَّاريخ، ولَيْسَ لَهَا أَثَرٌ عَلَى عَقيدَةِ المُسلمين؛ لذلك ينبغِي صَوْنُها والمُحَافَظَةُ عليها.(3) وَوِفْقًا لِأَقوالِ المُؤرخِين، لَمْ يُنْكِرْ فُقَهَاءُ الْعَصْرِ القَدِيمِ الأَثَارَ الَّتي خَلَّفَتْهَا الحَضَارَاتُ القديمَةُ، حيثُ مَرَّ الإِمَامُ الشَّافعيُّ بالتَّمَاثيلِ فِي مِصْرَ، والإِمامُ أبو حنيفة بآثَارِ الحَضَارَةِ البابليَّة والكلدانية في العراق.(4) كَمَا تُوْجَدُ بَعْضُ الشَّوَاهِدِ التَّاريخيَّةِ التي تُوَضِّحُ مَوْقِفَ الإِسلامِ مِنْ الحَضَارَاتِ القديمَةِ، فقد وَرَدَ فِي كِتَابِ الإِفَادَةِ والعِبَرِ للبغدادي أَنَّ الصَّحَابَةَ عند دخولهم مصر ذهبوا إِلَى الأهرامات، وكتبوا أسماءهم عليها.(5)

(1) عبد اللطيف زكي أبو هاشم، ما هو التراث العربي الإسلامي، (2005) انظر: ما هو التراث العربي الإسلامي ؟ بقلم : عبد اللطيف زكي أبو هاشم | دنيا الرأي (alwatanvoice.com)

(2) محسن الآراكي، التراث الثقافي في الفقه الإسلامي، مؤتمر الدوحة للعلماء حول الإسلام والتراث الثقافي(الدوحة، اليونسكو، 31-30 ديسمبر، 2001) اص:34.

(3) عبدالحميد الأنصاري، موقف الإسلام من الحفاظ على التراث الإنساني، مؤتمر الدوحة للعلماء حول الإسلام والتراث الثقافي (الدوحة اليونسكو، 31-30 ديسمبر، 2001) اص:28.

(4) بشير غلاونجي، الإسلام حافظا للتراث الإنساني، مؤتمر الدوحة للعلماء حول الإسلام والتراث الثقافي (الدوحة، اليونسكو، 31-30 ديسمبر، 2001) اص:50.

(5) المرجع نفسه.

إنَّ دِرَاسَةَ مَفهومِيَّةِ التُّراثِ ضِمْنَ أُطُرٍ إسلاميَّةٍ مِنْ شَأْنه تغييرُ النَّظرةِ التقليديَّةِ للتُّراثِ، لاسِيَّما أَنَّ الشَّريعَةَ الإسلاميَّةَ هِي أَحَدُ مَصَادِرِ القانونِ في كثيرٍ مِنْ البُلْدَانِ العربيَّةِ، وبالتَّالي فتطويرُ المَبادئ الإسلاميَّةِ مِنْ شَأْنِه المَسَاهَمَة الفَاعِلَةُ فِي تطبيقٍ أَفْضَلَ للسِّيَاسَةِ العَامَّةِ لِصَوْنِ التَّرَاثِ فِي العَالَمِ العَرَبِيّ.

- **اَلْقِسْمُ اَلثَّالِثُ: مُقْتَرَحٌ لِتَعْزِيْزِ مُشَارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَحَلِّيِّ فِي صَوْنِ التُّرَاثِ اَلثَّقَافِيّ:**

على الرُّغْمِ مِنْ التَّحَدِّيَاتِ التي تُواجِهُ مُشَارَكَةَ المُجْتَمَعِ المَدَنِي فِي صَوْنِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي، إِلَّا أَنَّ هناك إِمْكَانِيَّةً لِتفعيلِ المُشَارَكَةِ المُجتمعيَّةِ، مِنْ خِلالِ تَعزيزِ المَفْهوميَّةِ القَانونيَّةِ، وَتَضْمِينِ الأَفْرَادِ والجَمَاعَاتِ فِي مُنْدَرَجَاتِ التَّشريعَاتِ القَانونيَّةِ الخَاصَّة بِالتُّراثِ، وأيضًا فِي التَّخطيطِ والتَّنفيذِ للسِّيَاسَةِ العَامَّةِ لِحِفْظِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي. فَلا شَكَّ أَنَّ دُسْتورَ المُنَظَّمَةِ العربيَّةِ للتَّربيَّةِ والثَّقَافَةِ والعُلُومِ قَدْ أَرْسَى الأُسُسَ الأَسَاسِيَّةَ لِمُشَارَكَةِ المُجْتَمَعِ المَدَنِي فِي المَادَّةِ الأُوْلَى، الفَقْرَةِ السَّادِسَةِ التي تَنُصُّ عَلَى" تَنْسيقِ جُهُودِ مُؤَسَّسَاتِ اَلْمُجْتَمعِ المَدَنِي العربيَّةِ، وَإِشْرَاكِها فِي العَمَلِيَّةِ التَّربويَّةِ والثَّقَافِيَّةِ والعِلْمِيَّةِ."[1] ولَكِنْ هُنَاكَ حَاجَةً لِلْعَمَلِ عَلَى تَطْوِيرِ هَذِهِ المَبَادِئ الأَسَاسِيَّةِ ضِمْنَ إِطَارٍ قانونيٍّ أَكْثَرَ اِتِّسَاعًا وشُمُولِيَّةً؛ لِتَشْمَلَ الأَفْرَادَ والجَمَاعَاتِ، والاسْتِفَادة من الخِبْرَاتِ الدُّوليَّةِ فِي ذلك، خُصُوصًا اتفاقيَّةَ حِمَايَةِ التُّرَاثِ القانوني غير المادي التي رَكَّزَتْ على دَوْرِ الأَفْرَادِ والجَمَاعَاتِ، بالإِضَافَةِ إلى المُؤَسَّسَاتِ الأَهْلِيَّةِ فِي حِمَايَةِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي.

- **مُشَارَكَةُ اَلْمُجْتَمَعِ اَلْمَدَنِي تَكُوْنُ فِي عِدَّةِ أَشْكَالٍ:**

قد تكونُ غيرَ تَطَوّعِيَّةٍ؛ بِمَعْنَى أَنَّ الإِنْسَانَ يُمَارِسُهَا مِنْ خِلالِ حَيَاتِه اليَومِيَّةِ، كَبَعْضِ أَنْوَاعِ التُّرَاثِ غيرِ المَادِّي، كالأَكْلِ والمُمَارَسَاتِ التَّقليديَّةِ وغيرها.[2]

وقد تَكُونُ مُشَارَكَةً تَطَوُّعِيَّةً ايجابيَّةً، كَالمُشَارَكَةِ فِي صَوْنِ التُّرَاثِ بِالعَمَلِ عَلَى التَّعَاوُنِ مَع المُؤَسَّساتِ الحُكُوميَّةِ عَلَى تَطبيقِ القَوانِين وَاَلْمَهَامّ اَلْمُوكَّلَةِ لِلْمُجْتَمَعِ، كَالتَّوثيقِ أو مِنْ خِلالِ مُمارَسَتِهِ كَحَقٍّ ثَقَافِيٍّ كَسُهُولَةِ الوُصُولِ إليهِ، سَوَاءً لِزِيَارَتِهِ أو تَعَلُّمِهِ، والتي جَعَلَها اَلْعَقْدَ العربيَّ لِلحَقِّ الثَّقَافِي مِنْ الرَّكَائِزِ والمَبَادِئ الأَسَاسِيَّةِ الَّتِي يَستندُ إليها، حَيْثُ نَصَّ عَلَى

(1) دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 1964 تم تعديله 2016. انظر: عبد المجيد سعيد مصلح العسالي، إدارة المنظمات الدولية المتخصصة بالتربية والثقافة والعلوم، (القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية، 2010) ، ط1، ص:24-23.

(2) Petronela Spiridon & Ion Sandu ، Conservation of Cultural Heritage From Participation to Collaboration"، ENCATC Journal of Cultural Management and Policy ،2014، Volume 5، Issue ، P:44-47.

أَنَّ "الحَـقَّ الثقافـيَّ مُكَـوِّنٌ أَسَاسِـيٌّ مِـنْ مَنْظُومَـةِ حُقُـوقِ الإِنْسَـانِ"[1] حَيْـثُ إِنَّ مِـنْ أَهْـدَافِ العَقْـدِ هـو إِدْرَاجُ الحَـقِّ الثقافي فِـي التَّشْـرِيعَاتِ الوَطنيَّـةِ والعربيَّـةِ، وتضَمْيـنُ تَفعِيـلِ مُشَـارَكَةِ الشُّـعُوبِ فِـي الحَيَـاةِ الثَّقافيَّـةِ، بِالإِضَافَـةِ إِلـى تَعْزِيـزِ الـدَّوْرِ الثَّقافِـي لِـدَوْرِ المُجْتَمَـعِ المَدَنِـيِّ.[2]

تفعيـلُ مُمارَسَـةِ الأَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ لِحُقُوقِهـم الثَّقافيَّـةِ والـذي يَعـدُّ المُشَـارَكَةَ المُجتمعيَّـةَ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ عُنْصُـرًا أَسَاسِـيًّا مِـنْ هَـذِه المُمَارَسَـةِ هُـوَ مُتعلِّـقٌ فِـي أَبْعَـادِهِ وأَهْدَافِـه بِصُلْـبِ الاهْتِمَامَـاتِ الثَّقافيَّـةِ العَالَمِيَّـةِ. وقـد أَوْلَـتْ جَامِعَـةُ الـدُّولِ العربيَّـة مُمثَّلـة فِـي المُنظَّمَـةِ العَربيَّـةِ للتَّربيَـةِ والثَّقَافَـةِ والعُلُـومِ مُؤَخَّـرًا اِهْتِمَامًـا بِهَـذَا الجَانِـبِ، مِـنْ خِـلالِ التَّعزيـزِ القَانُونـي لِمَفْهُـومِ مُمَارَسَـةِ الحَـقِّ الثَّقَافِـي، وتَطْويـر مَبَـادِئ التَّضْميـنِ المُتعلِّقَـةِ بِالأَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ ومُؤَسَّسَـاتِ المُجْتَمـعِ المَدنـي فِـي النَّهْضَـةِ بالثَّقَافَـةِ العربيَّـةِ. لَكِـن لا بُـدَّ مِـنْ تَرْجَمَـةِ هَـذه المَبَـادِئ القَانُونيَّـةِ للوَاقِـعِ، مِـنْ خِـلالِ التَّأكُّـدِ مِـنْ اِمْتِثَـالِ الـدُّوَلِ وتنفيذِهـا للعَقْـدِ، خَاصَّـةً فيمَـا يتعلَّـقُ بتضْمِيـنِ المُشَـارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّـةِ فِـي التَّشْـرِيعَاتِ القَانُونيَّـةِ الوَطَنِيَّـةِ.

بِالإِضَافَـةِ إِلَـى اسْـتِخْدَاثِ البَرَامِـجِ التـي تُشَـجِّعُ المُوَاطنيـن علـى المُشَـارَكَةِ فِـي حِمَايَـةِ مَوْرُوثِهِمْ الثَّقَافِـي، مِـنْ خِـلالِ رَفْـعِ مُسْـتوى الوَعْـي، وَتَمْكِينِ الأَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ مِـنْ الوُصُـولِ إِلَـى التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي وزيارتـه، واسـتغلالِ المَحَافِـلِ الوَطَنِيَّـةِ والدُّوليَّـةِ؛ للتَّعريـفِ بالتُّـرَاثِ الوَطَنِـي، والوُصُـولِ لكَافَّـةِ شَـرَائِحِ المُجْتَمَـعِ المَدَنِـيّ. وكَذَلِـكَ التَّعـاوُنُ مـعَ مُؤَسَّسـاتِ المُجتمـعِ المَدَنِـي ومُسَـاعَدتها وإِنْجَـازِ المَهَـامِّ المُسْـنَدَةِ إِليهـا؛ مِـنْ خِـلالِ تَسـهيلِ الإِجْـرَاءَاتِ وَمرُوْنَـةِ القَوَانيـنِ الوَطَنِيَّـةِ.[3]

ويُـؤَدِّي الإِعْـلامُ أَيضًـا دَوْرًا مُهِمًّـا فِـي تعزيـزِ المَفهوميَّـةِ القَانُونيَّـةِ لِـدَوْرِ المُجْتَمَـعِ المَدَنِـي، وَرَفْـعِ مُسْـتَوى الوَعْـي الثَّقَافِـي لَـدَى الشُّـعُوبِ، مِـنْ خِـلالِ إِلْقَـاءِ الضَّـوْءِ عَلَـى القَوَانيـنِ المَحَلِيَّـةِ والتَّعْريـفِ بِهَـا، وأَيْضًـا مِـنْ خِـلالِ إِبْـرَازِ المَخَاطِـرِ التـي تُهـدِّدُ التُّـرَاثَ الثقافِـيَّ فِـي العَالَـمِ العَرَبِـي. لَكِـنْ مِـنْ المُلاحَـظِ أَنَّ الإِعْـلامَ العَربـيَّ يفتقرُ الاهتمـامَ بالتُّـراثِ الثَّقافي، بالإِضَافَـة إِلـى عَـدَمِ التَّركيـز عَلَـى المُشَـارَكَةِ المُجتمعيَّـةِ، وفـي كثيـرٍ مِـنْ الأَحْيَـانِ يَتَعَامَـلُ مَـعَ التُّـرَاثِ فِـي سِـيَاقِ الاقْتِصَـادِ والسِّـيَاحَةِ.

---

(1) المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو) ، العقد العربي للحق الثقافي (2018-2027) ، تونس، 2018. وانظر:

Elsa Stamatopoulou, Cultural Rights in International Law: Article 27 of the Universal Declaration of Human Rights and Beyond, (Leiden, Brill,(2007, ed.1, Vol. 2, P: 5.

(2) المرجع نفسه.

(3) Zaki Aslan, Education and Professionalization for Heritage Conservation in the Arab Region: Review of Current Status and Strategic Directions, Conservation and Management of Archaeological Sites,2014 , Vol.16, No.2, P:122.

لَقَدْ نَاقَشَتْ الدُّكتورةُ أمينةُ خميس الظَّاهري هَذا التَّوَجُّهَ لَدَى الإعْلامِ بقولِ "إنَّ إعْلامَنَا يَتَعَامَلُ مَعَ التُّرَاثِ بِاعْتِبَارِهِ وَسيلَةً لِجَذْبِ السِّيَّاحِ، ويَنْسَى أَنَّ الثّقافة التي ترفِدُ هُويَّةَ هَذَا المُجْتَمعِ وتُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ المُجْتَمَعَاتِ الإنْسَانِيَّةِ."[1]

لا يُمْكِنُ إنْكَارُ أَهَمِيَّةِ تَوْظِيفِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي بِنَوْعَيْهِ المادّي وغيرِ المَادّي فِي النَّهْضَةِ الاقْتِصَادِيَّةِ والصِّنَاعَةِ الثَّقافيَّةِ، ولَكِنْ بِدُونِ استبعَادِ المُشَارَكَةِ المُجتمعِيَّةِ، وَخَلْقِ شُعُورٍ لَدَى الأَفْرَادِ والجَمَاعَاتِ بِأَنَّ التُّراثَ هُوَ جُزْءٌ مِنْ السِّيَاحَةِ ومُوجَّهَةٌ لِفِئَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وهِي فِئَةُ السَّيَّاحِ غَيرِ المَحلِّيين.[2]

وإنَّ وُجُودَ هَذه السِّيناريُوهَاتِ قَد يُولِّدُ أو وَلَّدَ تَحَدِّيَاتٍ تَقِفُ أَمَامَ المُشَارَكَةِ الفَعَّالَةِ للمُجتَمَعِ فِي حِمَايَةِ تُرَاثِهِ الثَّقَافِي، وَفِي بَعْضِ الحَالاتِ أنتجَتْ مَشَاكِلَ تُهدِّدُ التُرَاثَ الثَّقافِي، كَظَاهِرَةِ تَهْرِيبِ الآثَارِ مِنْ قِبَلِ بَعْضِ السُّكَّانِ المَحلِّيين، ومُعَامَلَتِه على أَنَّهُ مَصْدَرٌ اقتصَادِيٌّ دَوْنَ إدْرَاكٍ لِقِيمَتِهِ التَّاريخيَّةِ وَأَهَمِيَّتِه فِي بِنَاءِ مُجْتَمَعِهم وتَعْزِيزِ هُويتِهم.[3]

ولا شَكَّ أَنَّ ظَاهِرَةَ السَّرِقَةِ والاتِّجَارِ هِي ظَاهِرَةٌ عَالَمِيَّةٌ تُهَدِّدُ التُّرَاثَ الإنْسَانِيَّ إلَّا أَنَّهَا مُشْكِلَةٌ أَكْثَرُ خُطُورَةٍ فِي العَالَمِ العَرَبِي تَنْهَبُ كُنُوزَهُ وثَرْوَاتِه، حَيْثُ نَرَى كثيرًا مِنْ الآثَارِ فِي مَزَادَاتٍ عَالمِيَّةٍ، وبالتَّالي فَإنَّ أَحَدَ الحُلُولِ الفَعَّالَةِ فِي مُشَارَكَةِ الأَفْرَادِ والجَمَاعَاتِ والمُؤَسَّساتِ الأَهْلِيَّةِ فِي صَوْنِ التُّرَاثِ الثَّقَافِي والتَّصَدِّي لِهَذِهِ الظَّاهِرَةِ، مِنْ خِلالِ التَّطبيقِ والامْتِثَالِ للقَوَانِين، وَخَلْقِ الْتِزَامَاتٍ قَانُونيَّةٍ وَأَخْلَاقِيَّةٍ لَدَى الأَشْخَاصِ نَحْوَ المُشَارَكَةِ فِي حِمَايَةِ تُرَاثِهِمْ وَتَعَلُّمِه وتَوثيقِه.[4]

---

(1) الملتقى الدولي للتراث والتعليم: رؤية مستقبلي، تنظيم هيئة أبوظبي للثقافة والتراث خلال الفترة (29 مارس/ آذار – 1 أبريل/نيسان 2010) نقلا عن ميدل ايست اونلاين، الملتقى الدولي للتراث يناقش دور المتاحف في التعليم، (1\4\2010)

(2) وحيد إمام، دور المجتمع المدني والمؤسسات الأهلية في الحفاظ على التراث، الجمعية الأفريقية للتنمية المستدامة، 2012، متاح على الجمعية الافريقية للتنمية المستدامة (kenanaonline.com)

(3) ICOM, Emergency Red Lists Database, International Council of Museum (ICOM) available at Red Lists Database - ICOM - ICOM. see Patty Gerstenblith, Controlling the International Market in Antiquities: Reducing the Harm, Preserving the Past, Chicago Journal of International Law,2007 , Vol.8, No.1, DePaul University College of Law, P:169-170.

(4) Patty Gerstenblith, Controlling the International Market in Antiquities: Reducing the Harm، Preserving the Past, Chicago Journal of International Law167- ,(1)8 ,2007, 95.

إدْمَـاجُ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي فِـي المَنَاهِـجِ الدِّرَاسِـيَّةِ وَالوَسَـائِلِ التَّعلميَّـةِ مِـنْ شَـأْنِه تَعْزيـزُ المَفْهومِيَّـةِ القَانُونيَّـةِ للتُّـرَاثِ وتَفْعيـلِ دَوْرِ المُجْتَمَـعِ المَدَنِـي، وذلـك مِـنْ خِـلالِ تقديمِـهِ والتَّعريـفِ بِـهِ؛ مِمَّـا يُـؤَدِّي إلـى نَشْـرِ المَعْرِفَـةِ والشُـعُورِ بالانتمَـاءِ، وبالتَّالـي غَـرْسُ مَسـؤوليَّةِ الحِمَايَـةِ للتُّـرَاثِ الثَّقَافِـي فِـي نُفُـوسِ الأَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ، بِاعْتِبَـارِهِ جُـزْءًا لا يَتَجَـزَّأُ مِـنْ هويتِهم وثقافَتِهم. (1)

وينبغِـي أَنْ تَتنَـاوَلَ النَّشَـاطَاتُ والجُهُـودُ التَّعليميَّـةُ ثَـلاثَ جَوَانِـبَ، وهِـي **الجَانِـبُ المَعرفِـيُّ** لِتنميَـةِ المَعْرَفَـةِ بِالتُّـرَاثِ الثَّقَافـي وَبِنَـاءِ المُوَاطِنَـةِ، **والجَانِـبُ الوُجْدَانِـي** الَّـذي يُرَكِّـزُ عَلَـى غَـرْسِ المَشَـاعِرِ الإيجَابِيَّـةِ فِـي نُفُـوسِ الطُّـلَّابِ نَحْـو التُّـرَاثِ الثَّقافـي لاكْتِسَـابِ قِيَـمِ المُحَافَظَـةِ عَلَـى التُّـرَاثِ واحْتِـرَامِ التَّنَـوُّعِ الثَّقَافِـي.(2)

وإنَّ التَّعريـفَ بالتُـرَاثِ الثَّقَافِـي، مِـنْ خِـلالِ المَنَاهِـجِ الدِّرَاسِـيَّةِ؛ ينبغِـي أَنْ يَكُـونَ مُوجَّهًـا لِجَميـعِ الفِئَـاتِ العُمْريَّـةِ والمَرَاحِـلِ الدِّرَاسِـيّةِ، لَكِـنْ يَزيـدُ الأَمْـرُ أَهَميَّـةً بِالتَّعريـفِ بالتَّشْـريعَاتِ الوَطَنِيَّـةِ فِـي الجَامِعَـاتِ، حَيْـثُ إِنَّـهُ مِـنْ المُلاحَـظِ يُوْجَـدُ القَليـلُ مِـنْ كُلِيَّـاتِ القَانُـونِ فِـي العَالَـمِ العَرَبِـيّ تُقَـدِّمُ بِرْنَامِجًـا قَانُوْنِيًّـا أو مَنْهَجًـا دِرَاسِـيًّا؛ للتَّعريـفِ بالتُّـرَاثِ الثَّقَافِـي وَدِرَاسَـةِ القَوَانيـنِ المُتَعَلِّقَـةِ بِصَوْنِـهِ. وغِيَـابُ مِثْـلِ هَـذِه البَرَامِـجِ كَانَ أَحَـدَ أَسْـبَابِ عَـدَمِ فَهْـمِ الكثيـرِ مِـنْ الشَّـبَابِ العَرَبِـيّ والمُحَامِيـن العَلاقَـةَ الوَطيـدَةَ بيـنَ القَانُـونِ والتُّـرَاثِ الثّقافِـي، وأيضًـا العَلاقَـةَ التَّكَامُليَّـةَ بيـنَ مُمَارِسَـةِ الحُقُـوقِ الثَّقافيّـةِ وبيـنَ حِمَايَـةِ التُّـراثِ وصَوْنِـه، ومـن ثـم افتقـارُ الإدْرَاكِ بِأَهَمِيَّـةِ وُجُـودِ قَوَانيـنَ مُحليَّـةٍ تَدْعُـمُ هَـذِه العَلاقَـةَ حتَّـى تبقَـى فِـي أَكْمَـلِ صُوَرِهَـا.

فَتَعْزِيْـزُ المَفْهوميَّـةِ القَانُونيَّـةِ لِـدَوْرِ المُجْتَمـعِ المَدَنِـي لا يَقْتَصِـرُ فَقَـطْ عَلَـى إِدْرَاجِ الأَفْـرَادِ وَالجَمَاعَـاتِ والمُؤَسَّسـاتِ الأهليَّـةِ فِـي التَّشْـريعَاتِ الوَطنيَّـةِ والمُعَاهَـدَاتِ الإقليميَّـةِ، وإِنَّمَـا فِكْـرَةُ التَّعزيـزِ لَهَـا أَبْعَـادٌ وَاسِـعَةٌ؛ لِتَشْـمَلَ تفعيـلَ المُشَـارَكَةِ الاجْتِمَاعِيَّـةِ، مِـنْ خِـلالِ تَرْجَمَـةِ نُصُـوصِ هَـذِه القَوَانيـنِ عَمَليًّـا، والعَمَـلِ عَلَـى تنفيذِهَـا. وآليَّـةُ التَّنفيـذِ تَكْمُـنُ فِـي التَّعَـاوُنِ مَـعَ مُؤَسَّسـاتِ المُجْتَمَـعِ المَدَنِـي للوُصُـولِ لِكَافَّـةِ الشَّـرَائِحِ المُجتمعيَّـةِ التـي بِدَوْرِهَـا تُسْـهِمُ فِـي رَفْـعِ مُسْـتَوى الوَعْـي الثَّقَافِـي لَـدَى الأَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ، وَمِـنْ ثَـمَّ تُعَـزِّزُ المَشَـارَكَةِ المُجتمعيَّـةِ المُتكَامِلَـةِ فِـي حِمَايَـةِ التُّـراثِ الثَّقافِـي والتَّطبيـقِ الأمثـلِ للسِّيَاسَـةِ العَامَّـةِ المُتَعَلِّقَـةِ بِهَـذَا الشَّـأْنِ، والأَهَـمُّ مِـنْ ذلـك تَوطيـدُ العَلاقَـةِ بيـنَ التُّـرَاثِ الثَّقَافـي والمُجْتَمَـعِ مُحَفِّـزًا الإحْسَاسَ بِالهُوِيَّـةِ الوَطنيَّـةِ وتَحقيـقِ النَّهْضَـةِ الاقْتِصَادِيَّـةِ والثَّقَافِيَّـةِ.

(1) سعيد المصري، سياسات إدراج التراث الثقافي في التعليم، المأثورات الشعبية،2013، العدد 84، ص: 14-12.

(2) سليمان إبراهيم العسكري، دور التعليم في الحفاظ على التراث الثقافي، الملتقى العربي للتراث الثقافي، (الشارقة: المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي: إيكروم) 8-6\2\2018، ص:62-61.

- **اَلْخَاتِمَةُ:**

تَوَصَّلَتْ اَلدِّرَاسَةُ إِلَى مَجْمُوعَةٍ مِنْ النَّتَائِجِ وَالتَّوْصِيَّاتِ، أوردُها تبَاعًا:

- **النتائج:**

- التَّنْمِيَـةُ الحَضَارِيَّـةُ فِـي المَنْطِقَـةِ العَرَبِيَّـةِ هِـي مُقْتِرنَـةٌ بِمُشَـارَكَةِ الأفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ والمُؤسَّسَـاتِ الأَهْلِيَّـةِ فِـي صَـوْن المَـوْرُوثِ الإنْسَـانِي والاسْـتِفَادَةِ مِنْـهُ.

- إِنَّ المَنْظُوْمَـةَ القَانُونيَّـةَ لِحِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثَّقَافِـي لا تَخْلُـو مِـنْ إِشْـكَالَاتٍ بِالنِّسْـبَةِ لِلْمُشَـارَكَةِ اَلْمُجْتَمَعِيَّـةِ فِـي حِمَايَـةِ التَّـرَاثِ الثَّقافِـي، وَتَتَجَلَّـى فِـي تَهْمِيـشِ دَوْرِ الأَفْـرَادِ والمُجْتَمَعَـاتِ فِـي عَمَلِيَّـةِ صُنْـعِ القَـرَارِ، الأَمْـرُ الَّـذِي يُضْعِـفُ فِـي نِهَايَـةِ المَطَـافِ حِمَايَـةَ التُّـرَاثِ فِـي العَالَـمِ العَرَبِـيّ.

- إِنَّ مَوْضُـوعَ حِمَايَـةِ التُّـراثِ الثَّقافـي يَسْـتَحْوذُ عَلَـى اهْتِمَـامِ الحُكُومَـاتِ فِـي كَافَّـةِ البِـلادِ العَرَبِيَّـةِ، وهُـوَ أَمْـرٌ يَقَـعُ عَلَـى كَاهِـلِ الأُمَّـةِ العَرَبِيَّـةِ جَمْعَـاءَ، وعلـى الرُّغْـمِ مـن أَنَّ العِـبْءَ الأكبـرَ يَقَـعُ عَلَـى السُّـلُطَاتِ المُخْتَصَّـةِ بالتُّـرَاثِ وأَنَّ إِشْـرَاكَ المُجْتَمَعَـاتِ المَحلِيَّـةِ فِـي بَرَامِـجِ المُحَافَظَـةِ عَلـى التُّـرَاثِ؛ هُـوَ أَمْـرٌ ضَـرُوْرِيٌّ وَحَاجَـةٌ مُلِحَّـةٌ، فالـدُّوَلُ العربيَّـةُ مَهْـدٌ لِكثيـرٍ مِـنْ الحَضَـارَاتِ الإِنْسَـانيَّةِ عَلَـى مَـرِّ العُصُـورِ، حَيْـثُ تَزْخَـرُ بالتُّـرَاثِ الثَّقَافِـي والكُنُـوزِ الأثريَّـةِ، إِلَّا أَنَّ هَـذَا التُّـراثَ مُهَـدَّدٌ بكثيـرٍ مِـنْ المَخَاطِـرِ فِـي ظِـلِّ الأَزَمَـاتِ المُعَاصَـرَةِ.

- هنـاكَ حَاجَـةٌ لتعزيـزِ دورِ الأفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ ومُؤَسّسـاتِ المُجتمـعِ المدنـي، مِـنْ خِـلالِ تَعْزِيـزِ **الوَعْـي القانُونِـي** لـدَوْرِ المُجتمـعِ المَدَنِـي، وَضَـرُوْرَةِ الأَخْـذِ فـي الاعتبـارِ الأفْـرَادَ والمُجْتَمَعَـاتِ عِنْـدَ سَـنِّ **التَّشْـرِيْعَاتِ الوَطَنِيَّـةِ**، والتَّركيـزِ علـى اعتِمَـادِ سِيَاسَـةٍ شَـامِلَةٍ لِحِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثقافِـي؛ يكـونُ أَحَـدُ رَكَائِـزِ تَفعيلِهَـا هُـوَ المُشَـارَكَةُ النَّمُوذَجِيَّـةُ والفَعَّالَـة لجَميـعِ فِئَـاتِ المُجْتَمَـعِ المَدَنِـي.

- وُجُـودُ الكثيـرِ مِـنْ التَّحَدِّيَـاتِ الَّتِـي تُعَرْقِـلُ مُشَـارَكَةَ المُجْتَمَعَـاتِ فِـي حِمَايَـةِ المُـوروثِ الإِنْسَـاني، وتُقَلِّـلُ مِـنْ المُشَـارَكَةِ الشَّـعبيَّةِ فِـي بَرَامِـجِ المُحَافَظَـةِ عَلَـى التُّـرَاثِ.

- إِنَّ خَلْـقَ التزَامَـاتِ قَانونيَّـةِ بِشَـأْنِ مُشَـارَكَةِ المُجْتَمَـعِ فِـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثقافِـي تَحْـتَ مَظَلَّـةِ القَانُـونِ الدُّوَلِـي والمُعَاهَـدَاتِ الإقليميَّـةِ لِجَامِعَـةِ الـدُّوَلِ العربيَّـةِ سَـوْفَ تُسْـهِمُ فِـي تَلَقِّـي الفَهْـمِ الجَيِّـدِ للعَلاقَـةِ الوَثيقَـةِ والمُتَبَادِلَـةِ بيـنَ دوْرِ المُجْتَمَـعِ المَدَنِـي، وتحقيـقِ سِيَاسَـةِ حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ الثقافـي المَدعُومَـةِ بِأَحَـرِ التَّطَـوُّرَاتِ فِـي نِظَـامِ القَوَانِيـن الإقليميَّـةِ، وَخَاصَّـة العَقْـدَ العربِـيَّ للحَـقَّ الثقافـي.

- **التَّوْصِيَاتُ:**

مِـنْ خِـلالِ إلْقَـاءِ الضَّـوْءِ عَلَـى القَوَانيـنِ الدُّوليَـةِ وَالإقليميَّـةِ المُتعلِّقَـةِ بِحِمَايَـةِ التُّـراثِ الإنْسـانِي، وإبْـرَازِ أهميَّـةِ المُشَـارَكَةِ المُجْتَمَعِيَّـةِ والتَّحَدِّيَـاتِ التـي تُوَاجِـهُ مِثْـلَ هَـذِه الْمُشَـارَكَةِ، فَـإنَّ هَـذَا البَحْـثَ يُوْصِـي بِمَـا يَأتِـي:

- ينبغِـي عَلَـى جَامِعَـةِ الـدُّولِ العربيَّـةِ مُمثِّلـةً فِـي المُنَظَّمَـةِ العربيَّـةِ للتَّربيَّـةَ والثَّقَافَـةِ والعُلُـومِ أَنْ تَعْمَـلَ عَلَـى سَـنّ تشـريعٍ نموذَجِـيّ؛ لِحِمَايَـةِ التُّـراثِ فِـي العَالـمِ العربـي، مَـعَ التَّركيـزِ عَلَـى الأَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ فِـي عمليَّـةِ صُنْـعِ القَـرَارِ، وَأَنْ يَشْـمَلَ هَـذَا التَّشـريعُ نُصُوصًـا قانونيَّـةً تُحَـدِّدُ أليَّـةَ المُشَـارَكة المُجتمعيَّـةِ فِـي مُجْمَـلِ عمليَّـةِ تَحديـدِ التُّـرَاثِ الثَّقافِـي والطَّبيعِـي وتقييمِـه وتصنيفِـه وتفسـيره وحِفْظِـهِ وصَوْنِـه ورَصْـدِهِ والإشْـرَافِ عليـه وتطويـرِهِ.

- عِنْـد سَـنِّ التَّشـريعَاتِ والقَوانيـن المَحليَّـةِ يَجِـبُ الأخـذُ بعيـنِ الاعتبـارِ مُشـاركَةَ الأفـرادِ والمُجتمعَـاتِ فِـي حِمَايَـة التُّـرَاثِ الثقافِـي، والعَمَـلُ علـى تَرْجَمَـةِ نُصُـوصِ هـذه القَوانيـن إلَـى وَاقِـعٍ عملـيٍّ، مِـنْ خِـلالِ اسـتخْدَاثِ البَرَامِـجِ التـي تُشَـجِّعُ علـى المُشَـارَكَةِ المُجتمعيَّـةِ فـي حِمَايَـةِ التُّـرَاثِ ومُسَـاعَدَة مُؤسَّسَـاتِ الْمُجتمَـعِ المَدَنـي علـى إنْجَـازِ مَهَامِّهَـا.

- حَـثُّ الـدُّولِ علـى الامتثـالِ للمَواثيـقِ الدوليَّـةِ والإقليميَّـةِ كاتِفاقيَّـةِ التُّـرَاثِ العالمـي (2791)، واتفاقيَّـةِ صَـوْنِ التُّـرَاثِ الثقافـي غيـر المَـادّي، وميثـاقِ الوُحْـدَةِ العربيَّـةِ، والعَهْـدُ العربـيّ للحَـقّ الثَّقافِـي، وغيرهـا مـن المُعَاهَـدَاتِ المُتعلِّقَـةِ بِحِمَايَـةِ المَـوروثِ الإنسـاني والحقـوق الثقافيـة.

- العمـلُ علَـى تطويـرِ المَبَـادِئ القانونيَّـةِ التـي تَدْعُـمُ المُشَـارَكَةَ المُجتمعيَّـةَ؛ لتكُـونَ أكثـرَ اتِّسَـاعًا وشُـمُوليَّةً لتحتَـوِي الأفْـرَادَ والجَمَاعَاتِ والمُؤسَّسـاتِ الأهليَّـةَ؛ باعتْبَارِهَـا عُنْصُرًا أَسَاسِـيًّا لِتَحقيـقِ السِّيَاسَـةِ العَامَّـةِ لِصَـوْنِ التُّـرَاثِ الثَّقافـي وتطويـره.

- العمـلُ علـى تطويـرِ المَبَـادِئ الإسْـلاميَّةِ التـي تَدْعَـمُ حِمايَـةِ التُّـرَاثِ الثقافـي لِمُواجَهَـةِ الفِكْـرِ المُتطَـرِّفِ الـذي يُحَـارِبُ الحَضَـارَاتِ الإنسـانيَّةِ، ويتبنَّـى مشـروعَ الهَـدْمِ والفَسَـادِ، وَيَقِـفُ ضِـدَّ البِنَـاءِ ونَهْضَـةِ المُجْتَمَعَـاتِ لاسِـيَّما أَنَّ وُجُـودَ مِثْـلِ هـذه الإيدلوجيَّـةِ يُشَـكِّلُ عَائِقًـا لِمُشَـارَكَةِ الأَفْـرَادِ والجَمَاعَـاتِ فِـي صَـوْنِ المَـوْرُوثِ الثَّقافـي، وَتُضْعِـفُ دَوْرَهُـم فـي الحِفَـاظِ علـى اسْـتِمرَارِيتِهِ وتوثيقِـه.

- العمـلُ علـى تَحْسـينِ مُسـتوى الفَهْـمِ لِفِكْـرَةِ التُّـرَاثِ الثَّقافـي، وذَلِـكَ بـإدْرَاكِ أهميَّتِـه فِـي تعزيـزِ الهُويَّـةِ لِلمُجْتَمَعَـاتِ وتعزيـزِ حُقُـوقِ الإنسـانِ، وعَـدَمِ الاقتصَـارِ فَقَـطْ علـى الـدَّوْرِ الـذي يَؤَدِيـه التُّـرَاثُ فـي التَّنميَـةِ الاقتِصادِيَّـةِ.

- التَّركيـزُ علـى الأجيـالِ النَّاشِـئَةِ والشَّـابَّةِ؛ لِتَجْنِيدِهِـمْ فِـي المُؤسَّسَـاتِ الثقافِيّـة والتَّربويَّـةِ، وخَلْـقِ شُـعُورٍ لَـدَى هَـذِه الفِئَـةِ بالانْتِمَـاءِ والمَسـؤوليَّةِ القانونيَّـةِ والمُجتمعيَّـة اِتِّجَـاه إِرْثِهِـم الثقافـي.
- إِدْرَاجُ التُّـراثِ الثقافـي فِـي المَنَاهِـجِ الدِّرَاسِـيَّة، والحَـثُّ علـى تَعَلُّمِـهِ وزيارَتِـه وتَوثِيقِـهِ، والعَمَـلُ علـى إِيْصَالِـهِ لِكَافَّـةِ شَـرَائِحِ المُجْتَمَـعِ.
- تَسـليطُ الضَّـوءِ مِـنْ قِبَـلِ وَسَـائِلِ الإِعْـلامِ عَلَـى أَهَمِيَّـةِ التُّـرَاثِ الثقافـي، والتَعريـفُ بـه والعَمَـلُ علـى تعزيـز العَلاقَـةِ بيـنَ التُّـرَاثِ والهُوِيَّـةِ والقِيَـمِ الإِنْسَـانِيَّةِ والمُجْتَمَـعِ؛ لِحَشْـدِ الجُهُـودِ والدَّعْـمِ فِـي سَـبيلِ المُحَافَظَـةِ عَلَـى التُّـرَاثِ الثَّقَافِـيِّ.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المراجع العربية:

إبراهيم، فتحية محمد (2003). أزمة الهوية الثقافية في عصر العولمة: رؤية أنثروبولوجية. مجلة جامعة الملك سعود، 1(15).

الآراكي، محسن (2001، ديسمبر). التراث الثقافي في الفقه الإسلامي. مؤتمر الدوحة للعلماء حول الإسلام والتراث الثقافي، 2001. الدوحة، قطر.

إمام، وحيد (2012). دور المجتمع المدني والمؤسسات الأهلية في الحفاظ على التراث. الجمعية الأفريقية للتنمية المستدامة. متاح على الجمعية الافريقية للتنمية المستدامة (kenanaonline.com)

الأمم المتحدة (2004). العولمة والخيار الثقافي. تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

الأنصاري، عبدالحميد (2001، ديسمبر). موقف الإسلام من الحفاظ على التراث الإنساني. مؤتمر الدوحة للعلماء حول الإسلام والتراث الثقافي، 2001. الدوحة، قطر.

تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية فيما يتصل بتراثها الثقافي. مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثلاثون. الأمم المتحدة ((A/HRC/30/53. 19 اغسطس 2015.

التعليق العام رقم21 (2009). (حق كل فرد في أن يشارك في الحياة الثقافية (الفقرة1)أ) من المادة (15) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). GC/12.C/E/21. وبالخصوص الفقرتان 49(د) و50.

الجابري، محمد عابد (2020). نحن والتراث (ط3). مركز دراسات الوحدة العربية.

دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. مجلس جامعة الدول العربية. 1964 تم تعديله 2016.

دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. 1964 تم تعديله 2016. انظر عبدالمجيد سعيد مصلح العسالي، إدارة المنظمات الدولية المتخصصة بالتربية والثقافة والعلوم. (القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية، 2010).

رمضان، صلاح أحمد (د.ت.). مستقبل اللغة العربية في عصر العولمة والتحديات المعاصرة بين الواقع والمأمول [ورقة عمل]. مؤتمر اللغة العربية.

شهاب، شهاب مفيد محمود (1978). جامعة الدول العربية: ميثاقها وإنجازاتها. معهد البحوث والدراسات العربية.

عريفة، طاهر المهدي (2016). الجامعة العربية والعمل العربي المشترك: 1945 - 2000 م. دار زهران للنشر.

العسكري، سليمان إبراهيم (2018). دور التعليم في الحفاظ على التراث الثقافي، الملتقى العربي للتراث الثقافي. (الشارقة: المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي: إيكروم) 6-8\2\2018.

غلاونجي، بشير (2001، ديسمبر). الإسلام حافظا للتراث الإنساني. مؤتمر الدوحة للعلماء حول الإسلام والتراث الثقافي 2001. الدوحة، قطر.

فراس، دانا (2018). دور منظمات المجتمع المدني في التوعية والتعليم في مجال حفظ التراث. الملتقى العربي للتراث الثقافي. (الشارقة: المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي: إيكروم) 6-8\2\2018.

فراوة، رضا (2018). توجيهات من أجل قانون ملائم في مجال حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه، الملتقى العربي للتراث الثقافي، (الشارقة: المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي: إيكروم) 6-8\2\2018.

قانون حماية الآثار رقم 117 لسنة 1983 والمعدل بالقانون رقم 3 لسنة 2010 والقانون رقم 61 لسنة 2010 والقانون رقم 91 لسنة 2018 واللائحة التنفيذية للقانون.

(2017). مؤتمر التطرف وأثره السلبي على مستقبل التراث الثقافي العربي. الأزهر الشريف وجامعة الدول العربية. القاهرة.

مجلس جامعة الدول العربية (1964). ميثاق الوحدة الثقافية العربية. الدورة الحادية والأربعون.

محمد، خالدي (2013). دور المجتمع المدني في الحفاظ على التراث الثقافي. مجلة منبر التراث الأثري، 2(2).

المصري، سعيد (2013). سياسات إدراج التراث الثقافي في التعليم. المأثورات الشعبية، (84).

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO). اتفاقية التراث العالمي لحماية التراث الثقافي والطبيعي. 17 :Effective 1037,.December 1975 UNTS 151; 27 UST 37; 11 ILM 1358

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO). اتفاقية صون التراث الغير مادي (2003). S. Treaty Doc. No. 42671 (2006)), U.N.S.T 35 2368

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO). اتفاقية التراث العالمي لحماية التراث الثقافي والطبيعي). 17 :Effective 1037,.17 December 1975 UNTS 151; 27 UST 37; 11 ILM 1358 (1972)

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO). اتفاقية صون التراث الغير مادي (2003). S. Treaty Doc. No. 42671 (2006)), U.N.S.T 35 2368

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو) (2018). العقد العربي للحق الثقافي (2018-2027).

ابن منظور (د.ت.). لسان العرب (المجلد الثاني، ج6). دار صادر. ص 4132-4136.

الملتقى الدولي للتراث والتعليم: رؤية مستقبلي، تنظيم هيئة أبوظبي للثقافة والتراث خلال الفترة (29 مارس/آذار – 1 أبريل/نيسان 2010) نقلا عن ميدل ايست اونلاين، الملتقى الدولي للتراث يناقش دور المتاحف في التعليم، (1\4\2010)

مهدي، حسام (2018). تأثير الاستشراق والاستعمار على مفهوم التراث الثقافي والممارسات الحالية للحفاظ عليه. الملتقى العربي للتراث الثقافي. (الشارقة: المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي: إيكروم) 8-6\2\2018.

ناصر، مها خيربك (2014). تحديات العولمة وعلاقتها بالتراث والحداثة. مؤسسة الدراسات العلمية. http://www.tahawolat.net/MagazineArticleDetails.aspx?Id=825

نصر، محمد (2016). الحماية الدولية والاقليمية للتراث الإنساني والأعيان الثقافية: دراسة تطبيقية على الحماية من الجرائم التي تقع على التراث. المجلة الجنائية القومية، 59(2)، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.

أبو هاشم، عبد اللطيف زكي (2005). ما هو التراث العربي الإسلامي؟ دنيا الرأي (alwatanvoice.com).

الهياجي، ياسر هشام عماد (2016). دور المنظمات الدولية والإقليمية في حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه. مجلة أدوماتو، (36)، ركز عبدالرحمن السديري الثقافي.

اليونسكو (2012). مدليهر – التراث المتوسطي الحي، مساهمة في تطبيق اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي في البلدان المتوسطية الشريكة (مصر والأردن ولبنان وسوريا). المرحلة الأولى.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

Alshehaby, F. (2020). Cultural Heritage Protection in Islamic Tradition. *International Journal of Cultural Property*,(3)*27* , Cambridge University Press. https://doi.org/10.1017/S0940739120000259

Alshehaby, F. (2018). *Defining Human Rights and Cultural Heritage within Human Dignity, A chapter in Human Rights, Cultural Heritage, and Self-Determination in the Arab Region* [Dissertation, Law School of the University of Notre Dame].

Aslan, Z. (2014). Education and Professionalization for Heritage Conservation in the Arab Region: Review of Current Status and Strategic Directions. *Conservation and Management of Archaeological Sites*2)*16* ,). https://doi.org/10.1179/1350503314Z.00000000077

Blake, J. (2018). *UNESCO's 2003 Convention on Intangible Cultural Heritage: The implications of community involvement in "safeguarding"*. Tylor & Francis.

Borelli, S., & Lenzerini، F. (2012). *Cultural Heritage, Cultural Rights, Cultural Diversity: New Developments in International Law*. Leiden, Martinus Nijhoff Publishers. https://doi.org/10.1163/9789004228382

Burdett, A. L. P. (1995). *Arab League 1943–1963*. British Documentary Sources.

Caroline, E. (2013). Pro*secuting the Destruction of Cultural Property in International Criminal Law*. Leiden.

El-Aref, N. (2011). Looted Artifacts from Egyptian museum found, (Ahram2014 ,) available online at http://english.ahram.org.eg/News/5593.aspx. ICOM, ICOM publishes a new Emergency Red List: the Emergency Red List of Egyptian Cultural Objects at Risk، available athttp://icom.museum/press-releases/press-release/article/icom-publishes-a-new-emergency-red-list-the-emergency-red-list-of-egyptian-cultural-objects-at-risk-1/print/1/; Eight Artifacts Stolen from Egypt's National Museum (Feb. 14,(2011 , available at http://en.people.cn/90001/90782/90873/7286346.html

Francioni, F., & Scheinin, M. (2008). *Cultural Human Rights*. Leiden. https://doi.org/10.1163/ej.9789004162945.i-372

Francioni, F. (2008). *The 1972 World Heritage Convention: A Commentary*. Oxford. https://doi.org/10.1093/law/9780199291694.001.0001

Gharib, R. Y. (2014). Preservation of built heritage: an Islamic perspective. *Journal of Cultural Heritage Management and Sustainable Development*,(4)*7* , Emerald Group Publishing. https://doi.org/10.1108/JCHMSD-04-2016-0026

Gerstenblith, P. (2007). Controlling the International Market in Antiquities: Reducing the Harm, Preserving the Past. *Chicago Journal of International Law*, *DePaul University College of Law*1)*8* ,).

ICOM. Emergency Red Lists Database, International Council of Museum (ICOM) available at Red Lists Database - ICOM - ICOM.

Khadduri, M. (1946). The Arab League As a Regional Arrangement. *The American Journal of International*

*Law*4)*40*,).https://doi.org/10.2307/2193821

Special Rapporteur in the Field of Cultural Rights. First Report on Cultural Rights, para. 49, U.N. Doc.A/HRC/71/317 (Aug. 9,(2016 , Karima Bennoune, available at https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N16/254/44/PDF/N1625444.pdf?OpenElement

Spiridon, P., & Sandu, I. (2014). Conservation of Cultural Heritage From Participation to Collaboration". *ENCATC Journal of Cultural Management and Policy*1)*5* ,). https://doi.org/10.3389/ejcmp.2023.v5iss1-article-4

Stamatopoulou, E. (2007). *Cultural Rights in International Law: Article 27 of the Universal Declaration of Human Rights and Beyond* (vol 2). Leiden.

Teijgeler, R. (2013). Politics and Heritage in Egypt. One and a Half Years after the Lotus Revolution. *Journal of the World Archaeological Congress*1)*9* ,). https://doi.org/10.1007/s11759-013-9231-6

United Nations (2017). Security Council Hears Calls for "All Of UN" Approach to Stop Destruction, Smuggling of Cultural Heritage. UN News (Nov. 302017 ,). available at https://news.un.org/en/story/2017/11/637901security-council-hears-calls-all-un-approach-stop-destruction-smuggling

Romanized Arabic References: الترجمة الصوتية لمصادر ومراجع اللغة العربية:

ʾibrāhym fatḥiyyata muḥammada 2003). ʾazmata alhūʾiyyati al-tthaqāfiyyati fī ʻaṣri alʻawlamati ruʾuyatu ʾanthrwbwlwjyh majallatu jāmiʻati almaliki suʻūdun 1(15).

al-ʾārāky muḥsina 2001 ،dīsambara al-tturātha al-tthaqāfiyya fī alfiqhi alʾislāmiyyi muʾutamaru al-ddawḥati lil-ʻulamāʾa ḥawla alʾislāmi wa-al-tturāthi al-tthaqāfiyyi 2001. al-ddawḥatu qaṭarun

ʾimāmun waḥīda 2012). dawra almujtamaʻi almadaniyyi wa-al-muʾuassasāti alʾahliyyati fī alḥifāẓi ʻalā al-tturāthi aljamʻiyyatu al-ʾāfryqyh lil-ttanmiyata almustadāmata mutāḥun ʻalā aljamʻiyyati al-afryqyh lil-ttanmiyata almustadāmata kenanaonline. com)

alʾumamu almuttaḥidatu 2004). alʻawlamata wa-al-khīāra al-tthaqāfiyya taqryru al-ttanmiyati albashariyyati al-ṣṣādiri ʻan barnāmaji alʾumami almuttaḥidati alʾinmāʾiyyi

alʾanṣāriyyu ʻabdālḥamīda 2001 ،dīsambara mawqifa alʾislāmi mina alḥifāẓi ʻalā al-tturāthi alʾinsāniyyi muʾutamaru al-ddawḥati lil-ʻulamāʾa ḥawla alʾislāmi wa-al-tturāthi al-tthaqāfiyyi 2001. al-ddawḥatu qaṭarun

taʻzīzun waḥimāyatu ḥuqwqi al-sshuʻūbi alʾaṣliyyati fīmā yattaṣilu biturāthihā al-tthaqāfiyyi majlisu ḥuqwqi alʾinsāni al-ddawrata al-tthalāthūna alʾumamu almuttaḥidatu A / HRC / 30 / 53. 19 aghsṭs 2015.

al-ttaʻlīqu alʻāmmu rqm 2009). (ḥaqqun kulla fardin fī ʾanna yushāriku fī alḥayāti al-tthaqāfiyyati al-fqrh ʾ mina almāddati 15) mina alʻahdi al-ddawliyyi al-khāṣ bi-al-ḥuqwqi aliqtiṣādiyyati wa-al-ijtimāʻiyyati wa-al-tthaqāfiyyati / GC / 12. C / E. wa-bi-al-khṣwṣ alfaqratāni 49(d w

aljābiriyyu muḥammada ʻābida 2020). naḥnu waltrath (ṭ mrkz drasat alwhdt alerbyt.

dustūru almunaẓẓamati alʻarabiyyati lil-ttarbiyata wa-al-tthaqāfata wa-al-ʻulūma majlisu jāmiʻati al-ddūʾali alʻarabiyyati 1964 tamma taʻdīluhu 2016.

dustūru almunaẓẓamati alʻarabiyyati lil-ttarbiyata wa-al-tthaqāfata wa-al-ʻulūma 1964 tamma taʻdīluhu 2016. unẓur ʻabdālmajīda saʻīda muṣalliḥa alʻassāliyyi ʾidārata almunaẓẓamāti al-ddawliyyati almutakhaṣṣiṣati bi-al-ttarbiyati wa-al-tthaqāfati wa-al-ʻulūmi (alqāhiratu almarkazu alqawmiyyu lil-ʾiṣdārāti alqānūniyyati 2010).

ramaḍānu ṣulāʾāaḥun ʾaḥamida d t). mustaqbalu al-llughata alʻarabiyyata fī ʻaṣri alʻawlamati wa-al-ttaḥaddīāti almuʻāṣirati bayna alwāqiʻi wa-al-maʾamūli waraqata ʻamali muʾutamara al-llughata alʻarabiyyata

shihābun shihāba mufīda maḥmūda 1978). jāmiʻata al-ddūʾali alʻarabiyyati mīthāquhā waʾinjāzātuhā maʻhadu albuḥwthi wa-al-ddirāsāti alʻarabiyyati

ʻarīfatun ṭāhira almahdiyyi 2016). aljāmiʻata alʻarabiyyata wa-al-ʻamala alʻarabiyya almushtaraka 1945- 2000 m dāra zahrāni lil-nnashra

alʻaskariyyu salīmāni ʾibrāhym 2018). dawra al-ttaʻlīmi fī alḥifāẓi ʻalā al-tturāthi al-tthaqāfiyyi almultaqā alʻarabiyya lil-tturātha al-tthaqāfiyya (al-sshāriqatu almaktabu alʾiqlīmiyyu liḥifẓa al-tturāthi al-tthaqāfiyyi fī alwaṭani alʻarabiyyi ʾīkrwm 6- 8\ 2\ 2018.

ghlāwnjy bashyra 2001 ،dīsambara alʾislāmu ḥāfiẓan lil-tturātha alʾinsāniyya muʾutamaru al-ddawḥati lil-ʻulamāʾa ḥawla alʾislāmi wa-al-tturāthi al-tthaqāfiyyi 2001. al-ddawḥatu qaṭarun

farāsin dānā 2018). dawra munaẓẓamāti almujtamaʻi almadaniyyi fī al-ttawʻiyati wa-al-ttaʻlīmi fī majāli ḥifẓi al-tturāthi almultaqā alʻarabiyyu lil-tturātha al-tthaqāfiyya (al-sshāriqatu almaktabu alʾiqlīmiyyu liḥifẓa al-tturāthi al-tthaqāfiyyi fī alwaṭani alʻarabiyyi ʾīkrwm 6- 8\ 2\ 2018.

farāwata riḍā 2018). tawjīhātin min ʾajal qānūna mulāʾima fī majāli ḥimāyati al-tturāthi al-tthaqāfiyyi waʾidāratihi wataʻzīzihu almultaqā alʻarabiyya lil-tturātha al-tthaqāfiyya al-sshāriqata almaktabu alʾiqlīmiyyu liḥifẓa al-tturāthi al-tthaqāfiyyi fī alwaṭani alʻarabiyyi ʾīkrwm 6- 8\ 2\ 2018.

qānūnu ḥimāyati alʾāthāri raqma 117 lisanatan 1983 wa-al-muʻaddala bi-al-qānūni raqma 3 lasinatin 2010 wa-al-qānūna raqma 61 lisanatan 2010 wa-al-qānūna raqma 91 lisanatan 2018 wa-al-llāʾiḥata al-ttanfīdhiyyata lil-qānūna

(2017). muʾutamara al-ttaṭarrufi waʾatharihi al-ssalbiyyi ʻalā mustaqbali al-tturāthi al-tthaqāfiyyi alʻarabiyyi alʾazharu al-ssharīfu wajāmiʻatu al-ddūʾali alʻarabiyyati alqāhiratu

majlisu jāmiʻati al-ddūʾali alʻarabiyyati 1964). mīthāqa alwaḥdati al-tthaqāfiyyati alʻarabiyyati al-ddawratu alḥāddiyyatu wa-alʾārbʻwn

muḥammadun khālidiyya 2013). dawra almujtama'i almadaniyyi fī alḥifāẓi 'alā al-tturāthi al-tthaqāfiyyi majallatu minbari al-tturāthi al'athariyyi 2(2).

almiṣriyyu sa'īda 2013). sīāsāti 'idrāji al-tturāthi al-tthaqāfiyyi fī al-tta'līmi al-m'athwrāt al-ssha'biyyata 84).

munaẓẓamatu al'umami almuttaḥidati lil-ttarbiyata wa-al-'ilma wa-al-tthaqāfata UNESCO). ittifāqiyyata al-tturāthi al'ālamiyyi liḥimāyata al-tturāthi al-tthaqāfiyyi wa-al-ṭṭabī'iyyi 17 Effective: 17 December 1975. - 1037 UNTS 151 ; 27 UST 37 ; 11 ILM 1358

munaẓẓamatu al'umami almuttaḥidati lil-ttarbiyata wa-al-'ilma wa-al-tthaqāfata UNESCO). ittifāqiyyata ṣawni al-tturāthi alghayra māddiyyu 2003). S. Treaty Doc. No. 42671(2006), 2368 U. N. S. T 35

munaẓẓamatu al'umami almuttaḥidati lil-ttarbiyata wa-al-'ilma wa-al-tthaqāfata UNESCO). ittifāqiyyata al-tturāthi al'ālamiyyi liḥimāyata al-tturāthi al-tthaqāfiyyi wa-al-ṭṭabī'iyyi 17 Effective: 17 December 1975. - 1037 UNTS 151 ; 27 UST 37 ; 11 ILM 1358(1972)

munaẓẓamatu al'umami almuttaḥidati lil-ttarbiyata wa-al-'ilma wa-al-tthaqāfata UNESCO). ittifāqiyyata ṣawni al-tturāthi alghayra māddiyyu 2003). S. Treaty Doc. No. 42671(2006), 2368 U. N. S. T 35

almunaẓẓamatu al'arabiyyatu lil-ttarbiyata wa-al-tthaqāfata wa-al-'ulūma al-'ālksw 2018). al'aqda al'arabiyya lil-ḥaqqa al-tthaqāfiyya 2018- 2027).

ibna manẓūri d t). lisānu al'arabi almujallada al-tthānī j dāra ṣādira ṣ 4132- 4136.

almultaqā al-ddawliyyu lil-tturātha wa-al-tta'līma ru'uyatu mustaqbalī tanẓīma hay'iatin 'abiwaẓabiyyin lil-tthaqāfata wa-al-tturātha khilāla alfatrati 29 mārisa / 'ādhāra – 1 'abrīla / naysāna 2010) naqalā 'an mīdili ayst awnlāyn almultaqā al-ddawliyya lil-tturātha yunāqishu dawru almatāḥifi fī al-tta'līmi 1\ 4\ 2010)

mahdiyyun ḥusāma 2018). ta'athīra alistishrāqi wa-al-isti'māri 'alā mafhūmi al-tturāthi al-tthaqāfiyyi wa-al-mumārasāti alḥāliyyati lil-ḥifāẓa 'alayhi almultaqā al'arabiyyu lil-tturātha al-tthaqāfiyya (al-sshāriqatu almaktabu al'iqlīmiyyu liḥifẓa al-tturāthi al-tthaqāfiyyi fī alwaṭani al'arabiyyi 'ikrwm 6- 8\ 2\ 2018.

nāṣirun mahā khyrbk 2014). taḥaddīāti al'awlamati wa'alā'āaqatihā bi-al-tturāthi wa-al-ḥadāthati mu'uassasatu al-ddirāsāti al'ilmiyyati http:// www. tahawolat. net / MagazineArticleDetails. aspx? Id = 825

naṣrun muḥammada 2016). alḥimāyata al-ddawliyyata wa-al-āqlymyh lil-tturātha al'insāniyya wa-al-'ā'yāna al-tthaqāfiyyata dirāsatu taṭbīqiyyatu 'alā alḥimāyati mina aljarā'imi allatī taqu"u 'alā al-tturāthi almajallatu aljinā'iyyatu alqawmiyyatu 59(2) ،almarkaza alqawmiyya lil-buḥwtha alijtimā'iyyata wa-al-jinā'iyyata

ʾabū hāshimin ʻabda al-llaṭīfi zakiyya 2005). mā hūʾa al-tturāthu alʻarabiyyu alʾislāmiyyu ؟ dunyā al-rraʾay alwatanvoice. com).

alhīājiyyu yāsira hishāmi ʻimādi 2016). dawra almunaẓẓamāti al-ddawliyyati wa-alʾiqlīmiyyati fī ḥimāyati al-tturāthi al-tthaqāfiyyi waʾidāratihi wataʻzīzihu majallatu ʾadwmātw 36) ،rakkaza ʻabdālraḥmanu al-ssadīriyyi al-tthaqāfiyyi

al-yūnskw 2012). mdlyhr – al-tturātha almutawassiṭiyya alḥayya musāhamatan fī taṭbīqi ittifāqiyyati ṣawni al-tturāthi al-tthaqāfiyyi ghayra almāddiyyi fī albuldāni almutawassiṭiyyati al-ssharīkati miṣrun wa-alʾurdunu walubnānun wasūriyyā almarḥalata alʾawlā

Enhancing the legal understanding of community engagement in cultural heritage protection

Fatimah Mohmmad Alshehaby[1]

Abstract:

Cultural heritage is essential for the cultural identity of communities. It vigorously contributes to their cultural and economic development. Article (15) of the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights (1966) states that "The States Parties to the present Covenant recognize the right of everyone to take part in cultural life." Indisputably, people play a crucial role in protecting heritage, contributing to its continuity as well as generating an economic resource for their use. In the context of the Arab region, it seems necessary to promote the role of the community in preserving cultural heritage since it has currently been subject to various threats. Due to the multifaceted crisis in the region, individuals and community cultural rights should be taken into consideration during the adoption of legal regulations. It is a necessary means to enhance community engagement. This study aims to enhance the legal understanding of the role of the community in protecting cultural heritage and allow more effective engagement of the domestic community in implementing cultural heritage policy. The study tackles this issue in the light of international and regional regulations, as stated in the treaties of UNESCO and the League of Arab States, with a focus on the Constitution of the Arab Organization for Education, Culture, and Science (1964), which was amended in 2016, and the latest legal developments of the Arab Decade for Cultural right (2018-2027). The study also examines major challenges to community engagement that undermine the role of community in safeguarding cultural heritage, including globalization, the lack of awareness of the importance of heritage, and religious beliefs.

Keywords: Cultural heritage, Community engagement, Arab world, Legal Understanding.

(1) College of Sharia and Law - Jazan University (Jizan - K.S.A.)
falshehaby@jazanu.edu.sa